وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of higher education and scientific research
جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة
Echahid Cheikh Larbi Tebessi University- Te ssa
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
faculty of humanities and social sciences

قسم علم الاجتماع
تخصص: علم اجتماع الإنحراف والجريمة

مذكرة ماستر تحت عنوان

رد الفعل الاجتماعي للجرائم المستحدثة

دراسة مقارنة

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر L.M.D

من إعداد الطالبة:
- نصري اية

إشراف الأستاذ :
- د.شارف عماد

أعضاء لجنة المناقشة:

الاســـم واللقـــب	الرتبـــة العلميـــة	الصفـــــة
د.مطلاوي ربيع	أستاذ محاضر أ	رئيســـــــــا
د.شارف عماد	أستاذ محاضر أ	مشرفـــا ومقررا
د.بن عزوز حاتم	أستاذ محاضر أ	عضوا ممتحنـــا

السنة الجامعية: 2022 / 2023

بسم الله الرحمن الرحيم

الملخص

تصنف هذه الدراسة ضمن البحوث الاستكشافية والتحليلية لرد فعل الاجتماعي للجرائم المستحدثة وتفسيرها احصائيا، وذلك من خلال إجراء دراسة مقارنة بين رد فعل رسمي وغير رسمي. هدف البحث إلى قياس الفجوة بين ردود الفعل الرسمية وغير الرسمية وتحديد ما إذا كان هناك اتفاق أو اختلاف بينهما.

تمت دراسة عينة تتكون من 200 فرد مختار بشكل نموذجي لتمثيل مجتمع البحث وهم طلبة كلية العلوم الانسانية والاجتماعية بجامعة الشيخ العربي التبسي.

تم تحليل ردود أفعالهم المتعلقة بالجرائم المستحدثة. ثم تمت المقارنة بردود الفعل الرسمية، والتي تشمل القانون والنظام القضائي ، مع ردود الفعل غير الرسمية، والتي تشمل ردود الأفراد والمجتمع.

ساعدت نتائج هذه الدراسة على تحديد حجم "الهوة" بين ردود الفعل الرسمية وغير الرسمية وفهم أسباب الاختلافات أو التوافق بينهما. وأيضا سلطت الدراسة الضوء على العوامل المؤثرة في تشكيل ردود الفعل الاجتماعي.

بحيث تم استخدام التحليل الكمي لتحليل البيانات وتوصيف العلاقة بين المتغيرات المدروسة. من خلال الاستفادة من الأساليب الإحصائية والتحليلية، والتي ساعدتنا في تحليل البيانات الكمية المجمعة من العينة المدروسة واستخلاص النتائج.

الكلمات المفتاحية :

الجرائم المستحدثة، الضبط الاجتماعي، رد الفعل، المعايير الاجتماعية، القانون.

Abstract

This study aimed within the exploratpory and analitycal research of the social reaction to the new crimes and their interpretation statistically, by conducting a comparative study between formal and informal reactions, the aim of the research is to measure the gap between formal and informal reactions and to determine weather there is agreement or disagreement between them. a sample study was completed to consist of two hundred individuals chosen in a typical way to represent the research community between the students of the faculty of human and social sciences at cheikh alarbi tebessi university.

their reactions were analysed, and then it was compares to official reactions, wich include the law and judicial system, were compared with informal reactions, wich included the responses 0f individuals and society.

The results of this study helped to determine the size of the gap between formal and informal reactions and to understand the reasons for the differences or compatibility between them.

The study also shed the light on the factors affecting the formal reactions

so that quantitive analysis was used to analyze the relationship between the variables studied by taking advantage of the statistical and analytical methods, which helped us analyze the quantitative data collected from the studied sample and draw conclusions.

Key words:

New crimes, social control, social reaction, social norms, law.

شكر و تقدير

وفي بداية كلمتي لا بدّ لي من أتوجه اولاً بالشكر لله عزّ وجلّ الذي وفقني للوصول الى هذه المرحلة العلمية ، ومهد لي الطريق لأن أناقش مذكرتي في الماستر.

كما انني أتوجه بالشكر والامتنان لكل من:

لدكتور "شارف عماد" والذي تفضّل بقبول الإشراف، والذي منحني من وقته الثمين ومن بحر معلوماته وخبراته الواسعة ما شكّل إضافة كبيرة للعمل البحثي،فقد كان لإشرافه اليد الأولى في خروج هذه الرسالة العلمية بالشكل الذي ظهرت عليه، كما كان لتوجيهاته ونصائحه دور أساسي في إتمام دراستي العلمية.

والشكر موصول لأعضاء لجنة المناقشة الكرام الدكتور "مطلاوي ربيع" والدكتور "بن عزوز حاتم" على تفضلهم بقبول مناقشة مذكرتي هذه، وأيضا على مساهمتهم في دعمي وتوجيهاتهم الدائمة لي، وخبرتهم التي كان لها الفضل في مذكرتي.

لا يسعني سوى تقديم كامل عبارات الشكر والتقدير لكم على كامل مجهوداتكم.

الفهرس

العنوان	الصفحة
شكروتقدير	
الملخص	
فهرس المحتويات	I
قائمة الجداول	I
قائمة الأشكال	I
المقدمة العامة	أ
الفصل الأول: مدخل للدراسة	
أولا : الاشكالية	4-2
ثالثا :اهداف الدراسة	5
رابعا : معالجة مفاهيمية	16-6
الفصل الثاني: الاطار المنهجي للدراسة	
تمهيد:	18
المنهج والادوات المستخدمة في الدراسة	23-19
ابعاد التحليل والتفسير:	24-23
الماكروسوسيولوجي والميكروسوسيولوجي	24-23
الرسمي وغير رسمي	24
اساليب التحليل :	25-24
التحليل المقارن	24
التحليل الموقفي	25-24
التحليل الاحصائي	30-25

الفصل الثالث: الاطار الميداني	
تمهيد	**32**
عرض وتحليل البيانات	**57-40**
تحليل الماكرو و الميكرو للجرائم المستحدثة	**38-34**
تحليل وتفسير مؤشر الشمولية	**44-42**
تحليل وتفسير مؤشر الاحتمالية ودرجة قوة الاجماع	**55-53**
تحليل وتفسير مؤشر اتجاه الاتساق	**61-58**
التحليل واهم النتائج	**66-58**
الخلاصة العامة	**67**
حدود الدراسة	**68**
ثبت المراجع	**83-80**
الملاحق	**89-85**

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	مخطط ردود الفعل الإجتماعية	40
02	مؤشر الشمولية لردود الأفعال مرتبة ترتيبا تصاعديا.	41
03	قوة الإجماع	45
04	الإجماع رد الفعل الرسمي العقابي (وجود قوة الإجماع).	46
05	وجود قوة الإجماع بنسة لكامل ردود الفعل الرسمية.	49
06	الإحتمالية حسب نوع السلوك الإجرامي	50
07	اتجاه الاتساق.	57-56

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	مؤشر الشمولية لردود الأفعال	42
02	وجود قوة الاجماع	48
03	الاحتمالية حسب نوع السلوك الاجرامي	53

مقدمة

المجتمع والجريمة، عندما نقول المجتمع فنحن نقصد بالعلاقات والتفاعلات والأنظمة الإجتماعية حيث كل هذا ينتمي لمجموعة من الأفراد. والهدف من المجتمع يكمن في تحقيق الإستقرار والأمن والحفاظ على النظام الإجتماعي، ويعيش الأفراد في نظام تفاعلي وترابط يشتركون في قيم وعادات وقوأنين، ويتم من خلالهم تحقيق التوازن في المجتمع وضبط سلوكات الأفراد في حالة حدوث إختلال. بحيث عادة ما يعاني المجتمع من أنتهاكات للقوانين والأنظمة القيمية والمعيارية من خلال إرتكاب الأفراد لسلوكات تخترق القواعد ويمكن أن تكون سلوكات إجرامية أو انحرافية، وقد تترتب عنها عواقب سلبية تؤثر على المجتمع والفرد وبالتالي يحدث خلل على مستوى النظام الإجتماعي والأمن والإستقرار الدولي. في حين ذلك يمكن ضبط هذه السلوكات عن طريق التحكم في سلوك الأفراد من خلال الزامهم باحترام القواعد والقيم والمعايير التي تساعد في التحكم في سلوك المجتمع بالاضافة الى القوانين والنظم والعمليات التي تساعد في الحفاظ على النظام الإجتماعي ومنع السلوكات التي تنتهكها. ويمكن أن يكون عن طريق جهات رسمية أو غير رسمية. بحيث يتم الحكم على السلوكات الإنحرافية أو الإجرامية عن طريق التشريعات والعقوبات أو الجهات غير الرسمية والتي تتمثل في المجتمع من خلال ردود فعلهم. أي الإتجاهات والإستجابات لمواقف وأحداث معينة ومواقف الأفراد نحوها اذ كانت مرفوضة أو مقبولة. وتتنوع ردود الفعل من مجتمع إلى آخر سواء كانت رسمية أو غير رسمية. وأيضا تختلف باختلاف نوع السلوك الإنحرافي أو درجة الجريمة ويمكن القول أن هناك علاقة بين رد الفعل والقانون باعتبارهم الأجهزة التي تتحكم في سلوك الأفراد والتي تقرر أن كانت مقبولة أو مرفوضة.

وعلى ضوء هذا تم دراسة أن كان هناك توافق بين القانون والمجتمع، أو هناك إختلاف. حيث تتضمن دراستنا دراسة مقارنة بين رد الفعل الرسمي ورد الفعل غير الرسمي تجاه عدة أنماط من الجرائم، ومعرفة اذا توجد فجوة فيما بينهم، ثم قياس نسبة هذه الفجوة انطلاقا من مجموعة من ردود الفعل الرسمية وغير الرسمية مقابل عدة سلوكات إجرامية ثم المقارنة فيما بينهم.

ومن هذا المنطلق تضمنت دراستنا فصلين:

الفصل الأول مدخل الدراسة وتضمن اشكالية الدراسة وأهداف الدراسة بالإضافة إلى المعالجة المفاهيمية لأهم المصطلحات المتعلقة بدراستنا.

الفصل المنهجي والذي تنأولنا فيه المنهج المعتمد في الدراسة، والأدوات المستخدمة في جمع وتحليل البيأنات، وأيضا أبعاد وأساليب التحليل بالإضافة إلى البراديغمات التحليلية في دراستنا. ثم **الفصل الميداني** والذي تضمن القيم والمعطيات والبيأنات التي تم جمعها وتحليلها أنطلاقا من معادلات رياضية وقمنا بمناقشة النتائج وطرح حقل تفسيري لها.

الفصل الأول

الإشكالية

"الضبط الإجتماعي هو المحرك الأساسي لإستمرارية المجتمع" ،مقولة تضم وتقوم على العديد من العناصر، بما فيها المجتمع. والذي يعتبر الركيزة الأساسية التي تتكون من مجموعات من الأفراد، الذين يعيشون ويتفاعلون معا ويشكلون بيئة إجتماعية، بناءا على العديد من العوامل والقيم والمعايير السائدة فيما بينهم والتي تختلف باختلاف المجتمعات، وبالرغم من التنوعات والاختلافات إلا أن المجتمع يشترك في العديد من الأمور كالعدل ، والمساواة،،والحقوق والحريات.

و يمكن القول أيضا، أن المجتمع هو مجتمع مترابط يتم فيه بناء العلاقات والتفاعلات تحت غطاء الإلتزامات الإجتماعية والقانونية التي لا يجب إختراقها. اذ تساعد في تكوين مجتمع مترابط ومتوازن وتوفير الأمن والحفاظ على النظام، إلا أنه عادة يوجه العديد من المشاكل والإختلالات نتيجة لإختراق القاعدة القانونية أو المعيارية والتي تعتبر تهديدا لإستقرار ونظام المجتمع، حيث يعتبر دوركايم "بأن النظام المعياري للمجموعة هو المصدر النهائي للتنظيم الإجتماعي وهو ما يوجه ويقيم السلوك البشري فيها". (TenHouten, 2016)

وهذا ما يعبر عنه بالحالة المجتمعية التي يفقد فيها الفرد القدرة على الإلتزام بالقيم، والتي تتحول إلى السلوكات مخالفة للقواعد المجتمعية ويعبر عنها بالحالة العدمية (Normlessness) والتي تحدث عند ما يفقد الأفراد القدرة على إحترام المعايير والأنظمة الإجتماعية وتعتبر إضطراب إجتماعي أو عدم توازن.

حيث اتفق علماء علم الاجتماع أن هذه الحالة تؤدي إلى زيادة احتمالية حدوث جرائم وسلوكات الأنحرافية، والتي تجعل من الأفراد في حالة انعدام التكيف والإستقرار، وكل هذا يقع تحت طائلة المعايير الإجتماعية. إذ تم تحديدها على أنها معايير سلوكية يجب إتباعها أو إعدام إتباعها. أي تصنيفها على أنها مخالفة أو غير مخالفة للقوانين والمعايير ، وهذا ما يسمى برد الفعل الإجتماعي (Réaction Sociale) والذي من خلاله يتم تحديد إذا كان السلوك إيجابي أو سلبي أي هو:" الطرق الذي يتفاعل بها المجتمع تجاه السلوكات الانحرافية" وأضاف انه يلعب دورا هاما في تكوين هوية الفرد وتحديد موقعهم الاجتماعي. (Becker, New York, pp. 8-9)

ويختلف رد الفعل بشكل عام إلى نوعين الإجتماعي والقانوني , فالقانوني هو ما يقتصر في معالجة السلوكات الإجرامية والإنحرافية من خلال تدابير وإجراءات معينة والتي تتمثل في العقوبات، أي رد الفعل القانوني (Réaction punitive)حول ظاهرة إجرامية ما، وما تتخذه من إجراءات ضد ظاهرة أو سلوك معين وهذا ما يسمى بالسياسة الجنائية، حيث يتم من خلالها تحديد الظاهرة الإجرامية وفقا لمعايير كل مجتمع والتي تحقق الأمن وتحدد القيم والمصالح الإجتماعية التي تبقى تحت حماية القانون. أما بالنسبة لرد الفعل القانوني فهو يختلف سواء في مواجهة الجريمة أو في مواجهة الخطورة الإجرامية، بشكل خاص رد الفعل القانوني أو الرسمي والذي سنسلط عليه الضوء وهو الذي يواجه الجريمة وذلك من خلال فصله في الجريمة بعقوبات مقيدة للحرية أو

ماسة بالحقوق أو عقوبات مالية حسب درجة الجريمة، أما درجة العقوبة تحدد حسب الفعل المرتكب وردة الفعل الإجتماعي إتجاه السلوك المرتكب تبعا لمعاييره ونظامه.

أي كل ما كان الجرم أكبر كلما شددت العقوبة، حيث يؤكد **J.P Gibbs** أن فعالية العقاب تعتمد على شدة العقوبة وتحقق العدالة. ويعتبره كأداة للردع وبامكانه السيطرة على السلوكات الإجرامية من خلال إستخدام عقوبات قاسية فكلما كانت العقوبات أكثر شدة كانت الفرصة في الحد من الجريمة وتحقيق الأمن والحفاظ على النظام أكبر. وأضاف أن العقاب وحده ليس كافيا بل وجب أيضا استخدام الوقاية وإصلاح وإعادة التأهيل على أن يتحقق التوازن بين هذا الأخير والعقاب، وذلك لتحقيق أكثر نتائج إيجابية في مكافحة الجريمة كما يشير بعض الباحثين إلى أن الضبط الإجتماعي يتم من خلال الضبط الإجتماعي والضبط القانوني بينما اخرون يشيرون إلى أنه يعتمد أيضا على القيم والمعايير الإجتماعية والتي تشكل جزءا أساسيا في المجتمع ويتم ذلك من خلال الإلتزام بالقيم الإجتماعية، ومن الضروري أيضا الإلتزام بالأنظمه القانونية والقواعد التي تضبط سلوكات الفرد، وهذا ما يطلق عليه بالضبط القانوني. وهذا لا يعني أن كل المجتمعات تلتزم بالقوانين فكما ذكر DENIS SZABO أنه هناك ثلاث أنواع من المجتمعات كل واحدة منهم لديها طريقتها الخاصة في تحقيق العدالة وتطبيق قوانينها وتتمثل في المجموعة" أ" المكاملة والتي تفصل بين السلطات القضائية والتشريعية والتنفيذية. ومعظم عقوباتها هي جزء من العلاقات الإجتماعية، فنادرا ما يتم تطبيق عقوبة من قبل الهيئات القضائية. أما المجموعة "ب" متكاملة جزئيا والتي تعتبر القانون مستقل مفصل، ويميل المجتمع في فصله على جميع القواعد والآليات الخاصة بالتنظيم الإجتماعي، أما المجموعة "ج" غير متكاملة وتتميز بتعدد الثقافات وتكون فيها السلطات التنفيذية والقضائية متفرعة داخل كل نظام، وهذا ما يجعلها متعارضة مع بعضها البعض على أن الحكم على الفرد يتم من طرف نفس السلطة التي قبضت عليه(Gibbs, 1968 , Szabo, 1986) .

علاوة على ذلك فإذا نظرنا إلى أنواع العقوبات والقوانين التي تطبق مهما كان نوعها أو هدفها ردعية أم إصلاحية. فهي تختلف بإختلاف المجتمعات، وأيضا تختلف حسب السلوكات الإجرامية والإنحرافية المرتكبة من جرائم ممتدة في كامل الشعوب وعبر فترات طويلة ومستمرة، وما هو معروف عنها سواء في أنواعها أو في طرق إرتكابها والتي نراها الأن بصورة تقليدية إلا أنها تغيرت على ما كانت عليه سابقا، وذلك نتيجه للتغيرات الكثيرة من تقدم علمي وتكنولوجي أدى إلى ظهور العديد من الأنماط الحديث من السلوكات الإنحرافية والإجرامية وأصبحت ترتكب بأساليب وطرق حديثة فأصبحت عبارة عن جرائم عصرية أو ما يطلق عليها بالجرائم المستحدثة (Crime Modernisé) وهذا راجع إلى أشكالها الحديثة، والتي تختلف كثيرا عن الجرائم المعروفة من قبل حيث يعرفونها على أنها :"أنماط من الجرائم المستحدثة التي تستخدم فيها التكنولوجيا الحديثة من أجل تسهيل إرتكاب الجريمة المخطط لها " (Belaid, 2022)حيث تعتمد الجرائم على التطور التكنولوجي بالإضافة إلى أنها عابره الحدود ودقيقة جدا من ناحيه التخطيط لها. ولإرتكابها وتعتمد على أساليب علمية متطورة وتضم الجرائم المستحدثة عده أنماط

جرائم منظمة والتي تضم جرائم الفساد والجرائم الواقعة على الأشخاص، بما في ذلك جرائم المخدرات والجرائم الإلكترونية، وكل منهم تتفرع إلى جرائم أخرى معينة كجرائم الفساد والتي تضم الإختلاس والرشوة، وتبييض الأموال إلى الجرائم الواقعة على الأشخاص والتي تتمثل في جرائم الإتجار بالأشخاص والإتجار بالأعضاء وبالأطفال وتهريب الأشخاص. وأيضا الجرائم الإلكترونية بما فيها من تهديد ومضايقة وأنتحال للشخصية وإختراق وتجسس.

وعلى هذا المنطلق وبما أن دراستنا تركز على تفسير الجرائم المستحدثة بين القانون كقاعدة رسمية والمعايير كنظام وقاعدة إجتماعية غير رسمية، سيتم تشكيل حقل تحليلي وتفسيري بين الإختلاف والتشابه بين ردي الفعل، أي الأجهزة القضائية والمجتمع، أي قياس نسبة الإتفاق والإجماع إنطلاقا من دراسة كان قد قام بها كل من **Marc leblanc & Thi** حول رد الفعل الإجتماعي للإنحراف من خلال عرضه لمجموعة من السلوكات الإنحرافية تحت قانون العقوبات الكندي مقابل مجموعة من العقوبات كرد فعل إجتماعي وكان هدف هذه الدراسة قياس "الهُوة" الموجودة بين رد الفعل الرسمي وغير الرسمي.

تمت دراستنا على نحو ما سبق من خلال قياس نسبة الإتفاق والإجماع بين القانون والمجتمع حول مجموعة من الأفعال الإجرامية بشكل خاص أنماط معينة من الجرائم المستحدثة، ثم طرح تفسير إذ وجدت فجوة بين الردين أو إذا كان هناك إتفاق ،والبحث عن العلاقة فيما بينهم بالإضافة إلى تفسير كل نمط من أنماط الجرائم وإنطلاقا من هذه النقاط سنطرح التساؤل التالي وهو :

فيما يتمثل رد الفعل الإجتماعي ورد الفعل القانوني تجاه الجرائم المستحدثة؟.

ومن هذا التساؤل الرئيسي نطرح مجموعة من الأسئله الفرعية وهي كالتالي :

- ما هي ردود فعل المجتمع تجاه السلوك الإجرامي؟
- فيما يتمثل الرد الفعل الرسمي إتجاه سلوك الإجرامي؟
- هل هناك فجوة بين الرد الفعل الرسمي ورد الفعل غير الرسمي؟

أهداف الدراسة

- قياس الهُوة الموجودة بين رد الفعل الرسمي وغير الرسمي.
- معرفة رد الفعل الإجتماعي حول عدة أنواع من الجرائم المستحدثة.
- قياس نسبة الإتفاق والإختلاف بين رد الفعل الرسمي وغير الرسمي.
- طرح تفسير لكل نوع من الجرائم المستحثة قانونيا ومعياريا.
- البحث عن العلاقة بين رد الفعل الرسمي وغير الرسمي وتفسيرها إحصائيا.

1. المعالجة المفاهيمية

يعتبر الضبط الاجتماعي مفهوما أساسيا في فهم وتحليل التفاعلات بين الأفراد والمجتمع. ويتعلق الضبط الاجتماعي بمجموعة واسعة من الآليات والعوامل التي تساهم في تنظيم وتوجيه سلوك الأفراد في المجتمع. والذي يحدد السلوك المقبول والغير مقبول في المجتمع عن طريق رد الفعل الاجتماعي بحيث تتضمن هذه النظريات عدة مصطلحات متعلقة بأهم العناصر والنقاط المرتبطة بهم.

ومن خلال هذا الفصل سيتم عرض اهم المفاهيم وتحليلهم بالاضافة الى تقديم نظرة عامة على النقاط التي ترتكز عليها نظريات الضبط ورد الفعل الاجتماعي عن طريق مخططات كنا قد لخصنا فيها اهم العناصر.

وباختتام هذا الفصل، ستكون لدينا فهم أعمق لمفهوم الضبط الاجتماعي وكيفية تأثيره على السلوك الاجتماعي وايضا المفاهيم المتعلقة برد الفعل الاجتماعي.

- يوضح المخطط التالي اهم العناصر المتعلقة برد الفعل الاجتماعي، ويضم نوعين : رد فعل الرسمي ورد فعل غيررسمي ، بالاضافة الى طبيعة الرد ايجابي او سلبي وسنتطرق لتفاصيلها كالاتي :

المخطط رقم 1

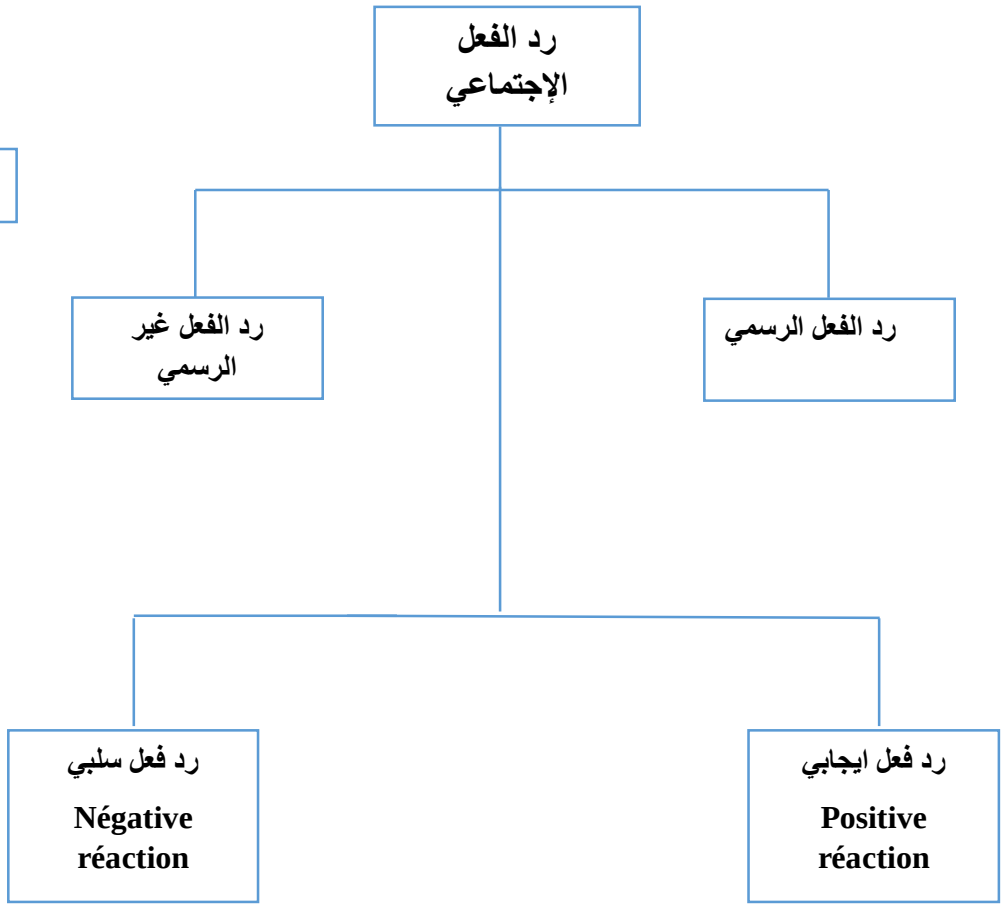

من إعداد الطالبة

يشير الرد الفعل الإجتماعي إلى تصرفات وتفاعلات مجتمع أو فئة معينة تجاه سلوكات ينظرون لها على أنها مخالفة للقيم والمعايير المجتمعية، أي المواقف التي يقوم بها الفرد في مواجهة موقف أو ظاهرة أو أنحراف أو جرم أو وضع معين بدافع إعتقادات وثقافة ذلك المجتمع والفرد، أو قد يكون العكس كالمساعدة والتفاعل بإيجابية والتعاطف ويشمل رد الفعل الإجتماعي رد الفعل الرسمي وغير الرسمي والإيجابي والسلبي (كما هو موضح في المخطط رقم 1).

و يتمثل رد الفعل الرسمي في الأنظمة القانونية التي تحدد درجة خطورة السلوك المفتعل إن كان مسموح أو إنحرافا حسب طبيعته ونتائجه ودرجة العقوبة أيضا. أما رد الفعل غير الرسمي أي المجتمع هو ما تم ذكره على أنه تفاعلات المجتمع والفرد تجاه تصرف معين.

بينما رد الفعل الإيجابي ورد الفعل السلبي يحدد على حسب درجة إستجابة الفرد والمجتمع ومدى تفاعله وتأثيره على نظامه.

حيث رد الفعل الإيجابي هنا يتمثل في تقبل الموقف والإستجابة، وأيضا الدعم والمساعدة وعادة ما يكون هذا التصرف يتوافق مع توقعات وقواعد المجتمع ويتميز بالإيجابية.

بينما رد الفعل السلبي فهو يشير إلى التفاعل السلبي ورفض للسلوك، والذي يعتبرونه مخالف للقواعد والنظام والإعتقادات مما قد يكون له تأثيره على العلاقات ويزيد من تفاقم المشاكل الإجتماعية وبالتالي إختلال في توازن النظام في المجتمع (ROBERT, 2016) .

و قد نجد بين هذا النوعين من الردود ذلك الرد الذي لا يتفاعل بالسلب ولا بالايجاب، والذي يتجاهل السلوك المرتكب ولا يعطيه أهمية كبيرة على أساس أنه لا يجده مثيرا للتفاعل وهو رد الفعل المستقر.

كما ذكر **T. Thomas** في نظريته لرد الفعل الإجتماعي والذي ركز فيها على أن ردود الفعل الإجتماعية هي عبارة عن تفسيرات للأحداث المحيطة بالفرد، ويمكن أن تؤثر على سلوكه واستجابته لتلك الأحداث حيث تقوم نظريته علر فرضية اساسية وهي أن الأفراد يتفاعلون مع الواقع بناءً على معانيهم الخاصة وليس بناءً على الحقائق الواضحة والمحددة للواقع. ويعني هذا أن التفاعل لا يتم على أساس مجرد واقعية الوضع الذي يعيشونه بل على أساس تفسيراتهم لتلك الواقعية (1967)

وبناءً على هذه الفرضية، يقول **T. Thomas**أن رد فعل الأفراد على موقف معين يعتمد على التفسير الذي يقررونه لتلك الموقف. ويؤدي هذا التفسير إلى رد فعل محدد، سواء كان إيجابيًا أو سلبيًا .

ويبقى هذا الرد في إطار رد الفعل غير رسمي فحسب ما ذكرته **L. Anderson** وآخرون في مقالهم العلمي **FORMAL AND INFORMAL SANCTIONS** أن العقوبات الرسمية وغير الرسمية هما نوعان مختلفان من العواقب التي يتعرض لها الشخص عند أنتهاك القواعد الإجتماعية أو القوانين. أما العقوبات الرسمية تشير إلى الجزاءات التي

تفرضها السلطات الرسمية، مثل الغرامات أو السجن. في حين تشير العقوبات غير الرسمية إلى ردود الفعل الإجتماعية من الأفراد والمجتمع كالتجاهل وعدم التواصل مع الفرد وأيضا ذكروا أن كلا النوعين من العقوبات يمكن أن يكونا فعالين في منع السلوك الخارج عن القانون. ومع ذلك فإن الظروف الخاصة والأفراد المعنيين يمكن أن تلعب دورًا كبيرًا في تحديد أي نوع من العقوبات، كرد الفعل الرسمي نجد أن العقوبات تحاول أن تكون أكثر فعالية عندما يعتبر الفرد خطرا ومن ناحية أخرى نجد أن العقوبات غير الرسمية أيضا تميل إلى أن تكون أكثر فعالية عندما يقدر الفرد علاقاته الإجتماعية ومكانته داخل مجتمعه ويمتثل للمعايير والقواعد والقوانين .

ولهذا ينظرون إلى أنه لا يجب تجاهل التفاعل الرد الفعل الرسمي وغير الرسمي، على أنهم بإمكانهم أن يعملوا بشكل متكامل لتحقيق أفضل النتائج في منع السلوك الخارج عن القانون. بشرط أن تتم المعاملة بشكل عادل ومنصف، ويجب تقديم العقوبات الرسمية وغير الرسمية بناءً على الجريمة المرتكبة وظروف المتهم بالإضافة إلى توعية المجتمع بشأن الأخطاء التي يقوم بها الأفراد وتعزيز المساعدة المتاحة لهم لتغيير سلوكهم وتفادي السلوك الخارج عن القانون في المستقبل. (Anderson 2014, Sampson, 1986, ROBERT, 2016)

- **في سياق رد الفعل الاجتماعي هناك عدة مفاهيم المتعلقة برد فعل الاجتماعي والتي سنعرضها عبر المخطط الثاني**

المخطط رقم 2

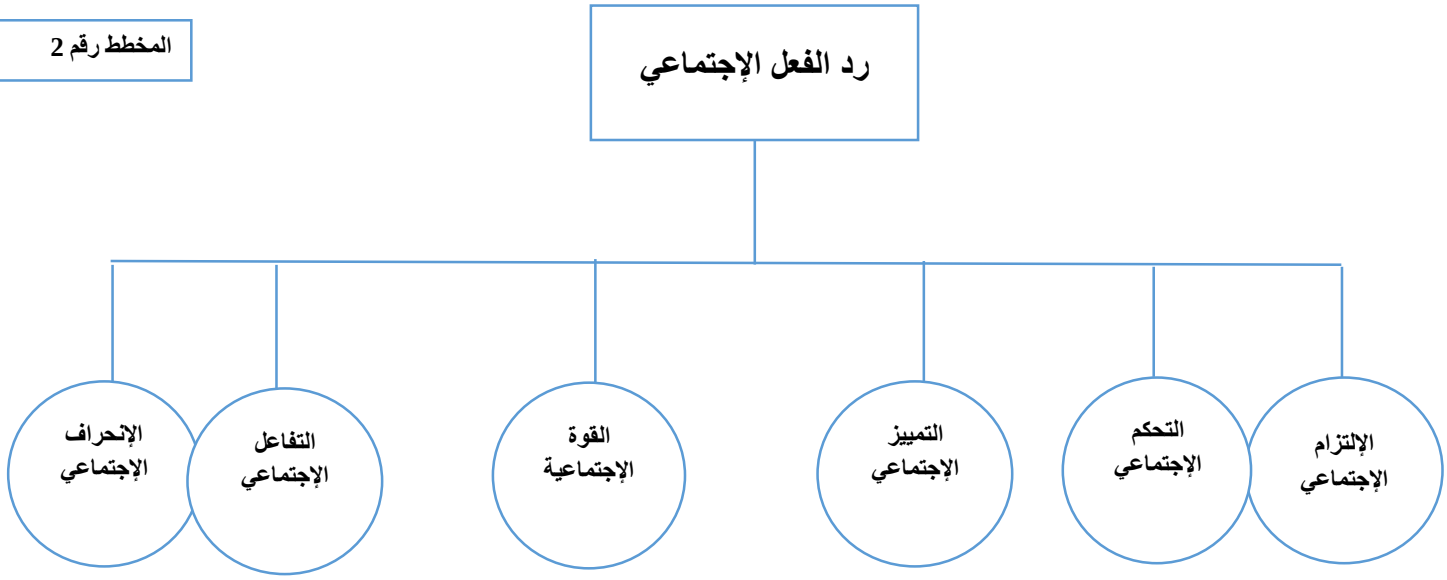

من إعداد الطالبة

من أهم المفاهيم المتعلقة برد الفعل الإجتماعي، والتي تعتبر مترابطة فيما بينها وكل عنصر يمثل جزء منها كالإلتزام الإجتماعي والذي يقصد بيه هنا القدرة على الإلتزام والتقيد بالقيم والمعايير التي يحددها المجتمع والإلتزام بالسلوكيات التي تتطابق معها، وأيضا تتضمن الضغوط التي تسببها هذه الإلتزامات والتي قد يعتبرها فئة معينة على أنها مقيدة لحرية الشخص. ونقصد هنا بالإلتزام الإجتماعي إحترام القواعد الذي وضعها المجتمع والتي لها تأثير في الحفاظ على توازنه ومحاولة قدر الإمكان تحقيق الأمن والإبتعاد عن كل ما هو مخالف للقوانين المجتمعية.

أما التحكم الإجتماعي هنا فهو تلك الطريقة التي يتخذها المجتمع للسيطرة على سلوك الأفراد أي هو الإجراءات والآليات التي تستخدمها المجتمعات للحفاظ على النظام والأنضباط الإجتماعي، وتوجيههم إلى السلوك السوي وتشمل هذه الآليات العقوبات والتوعية. ويمكن أن ندرج التفاعل الإجتماعي كعملية تسبق التحكم الإجتماعي حيث تتضمن التواصل فيما بين الأفراد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وذلك لتبادل ردود الفعل مما سيحدد نوع رد الفعل وبالتالي يتخذ المجتمع الإجراء اللازم لتصرف ما.

و نجد ضمن هذه المفاهيم الإنحراف الإجتماعي، وهو لب كل تلك التفاعلات والإجراءات التي تتخذ من أجل إصلاحه والحد منه. حيث يشير إلى السلوكيات الخاطئة وغير المقبولة في المجتمع والذي ينجم عنه ما نسميه بالتأثير السلبي والصدمة والتي تؤثر على نظامه وقد يحدث بسببه تفاقمات في المشاكل وبالتالي إنتشارها.

و كل ما تطرقنا له من إلتزام وتحكم وتفاعل وكل تلك العمليات لإصلاح وتوعية الأفراد والتعديل، لا تتم إلا بوجود عنصر مهم كما هو موضح في (المخطط رقم 2) وهو القوة الإجتماعية، ويتمثل في القدرة التي تمتلكها المجموعة في التأثير على الآخرين وتوجيه سلوكهم وأيضا نوعية رد الفعل والتي كل كان الأفراد يمتازون بالقوة ستكون رد فعلهم أكثر عقلانية وتكاملية تسعى للحفاظ على إستقرار المجتمع وتحقيق العدل . (العمر، 1973 HAGEDORN,2006 , JOHN R. P. FRENCH, 1959)

- **يتضمن رد الفعل نوعين : الرسمي و غير الرسمي اي القانون والمجتمع، ومن خلال هذا المخطط سنتناول معنى الجرائم المستحدثة وعلى اي مستوى يتم تفسيرهذه الجرائم .**

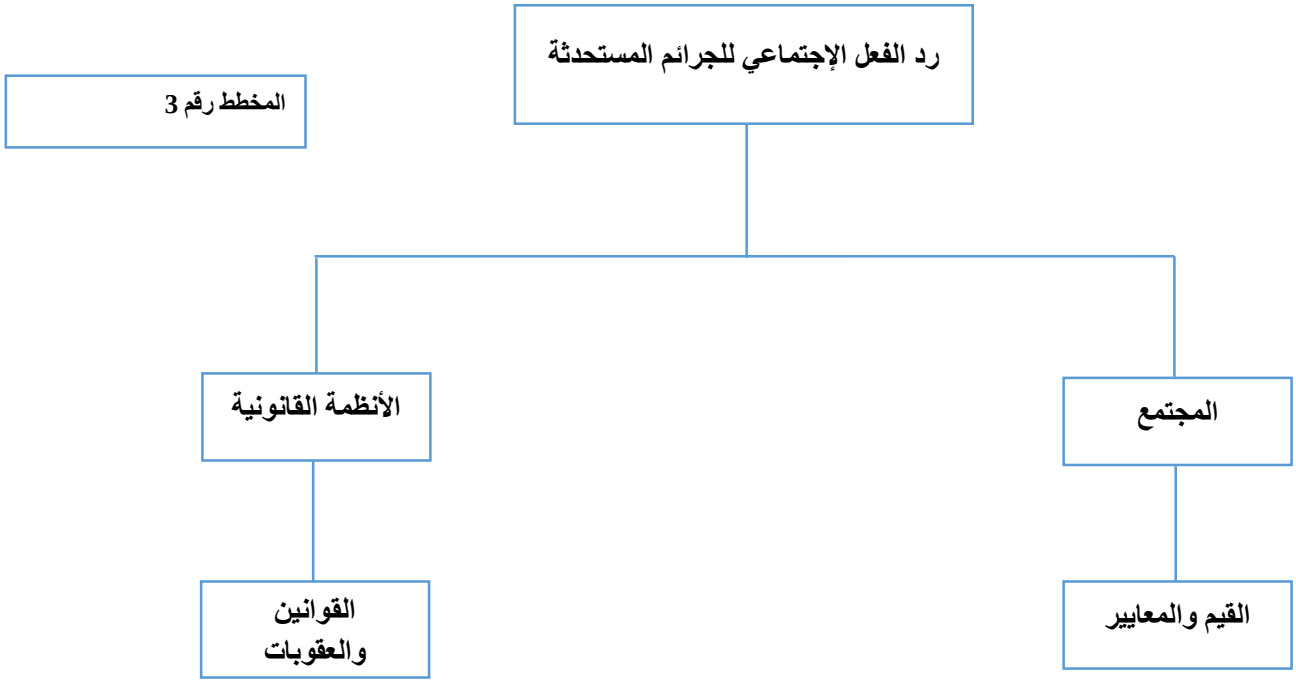

من إعداد الطالبة

الجرائم المستحدثة أو الجرائم التقنية تعرف على أنها شكل من أشكال الجرائم الجديدة في النوع والنمط والتي تستخدم فيها الأساليب والوسائل الجديدة في النشاط الإجرامي ، بينما ظهر إتجاه آخر يُعرفها على أنها من أنماط الجرائم التي تستخدم فيها التكنولوجيا الحديثة من أجل تسهيل إرتكاب الجريمة أو المخطط لها.

و مع التغيرات الإجتماعية والتطورات العلمية والتقنية والتكنولوجية أدت إلى ظهور العديد من الصور والأشكال من الجريمة المستحدثة، ومن هذه الأنواع والتي ستكون ضمن دراستنا الجرائم المنظمة، وهي التنظيمات التي تضم أفراد ومجموعات ينشطون بشكل منظم للحصول على فوائد مالية من خلال ممارسة أنشطة غير قانونية.

و أيضا جرائم المخدرات وهي الجريمة التي يتم فيها الإتجار بمواد تسبب الإدمان، أما باقي الجرائم المدروسة في بحثنا كجرائم الفساد ومنها الرشوة، والإختلاس وإستغلال النفوذ. مرورا لجرائم تبييض الأموال وهي التي تعمل على إخفاء المصدر غير المشروع للأموال وإظهارها في صورة أموال مشروعة بإخفاءها أو توظيفها أو تحويلها بطرق مباشرة أو غير مباشرة.

و من ضمن هذه الجرائم نجد الجرائم المستحدثة الواقعة على الأشخاص كالإتجار بالبشر،الأطفال ،الأعضاء وتهريب الأشخاص. ويقع كل أنواع هذه الجرائم تحت طائلة الإستغلال من أجل الربح المادي وتبييض الأموال.

و كما هو موضح في المخطط فإن رد الفعل الإجتماعي للجرائم المستحدثة سيتم على مستويين : المجتمع أي على مستوى القيم والمعايير والأنظمة القانونية على مستوى القوانين والعقوبات المقررة والتي تفصل في كل سلوك إجرامي.

و نقصد هنا بالتحديد التفسير الذي سيتم على مستويين الذين تم ذكرهما، أن المعايير حسب **Robert Weisberg** في مقاله **Norms and Criminal Law and The Norms of Criminal Law Scholarship** هي القواعد الإجتماعية والتوقعات التي تحدد ما السلوك المقبول أو غير المقبول في مجتمع معين أو مجتمع، ومن ناحية أخرى القانون الجنائي هو نظام من القوانين واللوائح التي تعرف الجرائم الجنائية وتحدد عقوبات لأولئك الذين يخالفونها.

و أضافوا أن القانون الجنائي لا يعتمد فقط على المعايير القانونية الرسمية المكتوبة في النصوص القانونية ولكنه يعتمد أيضا على المعايير الإجتماعية والأخلاقية التي تشكل القيم والمعتقدات في المجتمع، حيث من خلال تفاعلهم يتم تحسين فعالية القانون الجنائي وزيادة تأثيره في المجتمع.

. (Weisberg, 2003,HAGEDORN, 1973)

- **من اهم النظريات التي سنتطرق اليها،نظرية الضبط الاجتماعي ومن خلال هذا المخطط سنذكر اهم العناصر المرتبطة بالنظرية والوسائل التي تحقق الضبط .**

المخطط رقم 4

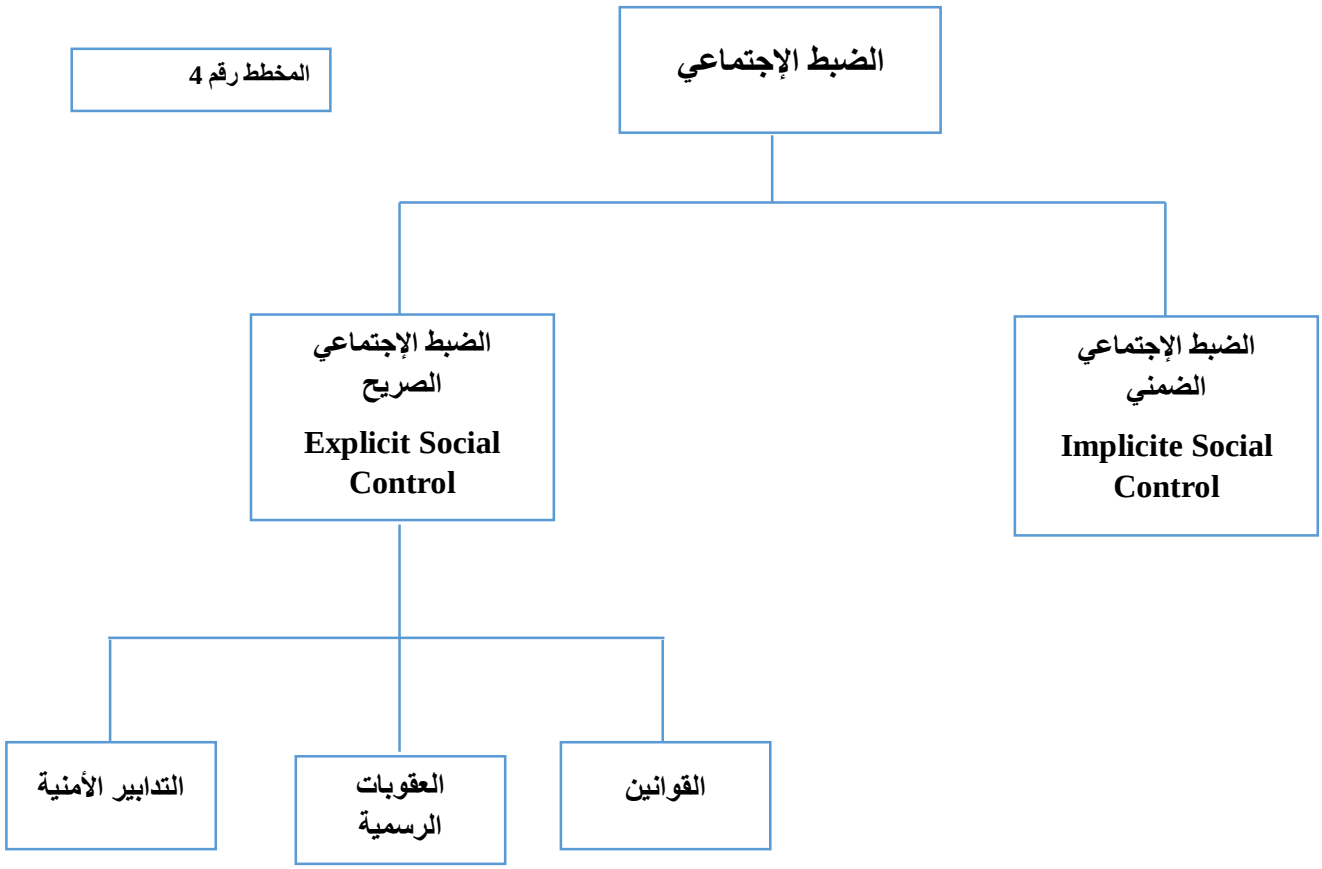

من إعداد الطالبة

يُشير مصطلح الضبط الإجتماعي إلى العمليات والآليات التي يستخدمها المجتمع والدولة للسيطرة على سلوكيات الأفراد والحفاظ على النظام الإجتماعي، حيث يعد أحد الأساليب الأساسية التي يستخدمها المجتمع والدولة. ويتضمن الضبط الإجتماعي والقانوني الديني والثقافي، وتختلف طريقته وأساليبه ومستوى تطبيقه بإختلاف الزمن والمجتمع وأيضا بإختلاف قيمه ومعاييره ويمكن أن يكون التحكم الإجتماعي على مستويين الفردي والجماعي :

الفردي أنه بإمكانية الأفراد الإلتزام بقواعد محددة للحفاظ على إستقرار المجتمع، أما الجماعي فهو يتضمن إتخاذ إجراءات وآليات من طرف الحكومات للسيطرة على السلوكيات غير المرغوب فيها. ومنه ينقسم الضبط الإجتماعي **social control** إلى نوعين (كما هو موضح في المخطط رقم 4) :

الضبط الإجتماعي الصريح **Explicit Social Control** وهو الذي يتم بواسطة السلطات الرسمية والمؤسسات والقوانين والعقوبات الصادرة منها ويشمل التوجيهات الرسمية وقوانين الأمن والجرائم والعدالة وهو ما يحدد إذ كان السلوك المرتكب مقبول أم غير مقبول .

أما النوع الثأني الضبط الإجتماعي الضمني **Implicit Social Control** وهو الذي يتم عن طريق المجتمع والتوجيهات غير الرسمية من قيم ومعايير وعادات التي تحكم قابلية تقبل أو تجريم السلوكات والتصرفات .

و لقد ذكر **H.Becker** في دراسته عن الضبط الإجتماعي في كتابه **Outsiders** على أنه: "عملية تتضمن تحديد ما هو مقبول وغير مقبول في المجتمع، وإقناع الأفراد بالإلتزام بتلك القواعد والتعاملات الإجتماعية المقبولة. ويعتبر أن هذه العملية تتم من خلال الآليات الإجتماعية المختلفة، ويذهب **H.Becker** أيضا إلى أن الضبط الإجتماعي يتضمن العقوبات والمكافآت المختلفة التي يتم تقديمها للأفراد وفقًا للسلوكيات التي يتبعونها، ويعتبر هذا النوع من الضبط الإجتماعي بأنه يعمل على تشكيل الشخصية والهوية الإجتماعية للأفراد"(1966) .

حيث ساهم **H.Becker** بدراسته في فهم طبيعة السلوك الإجتماعي وتأثير الآليات الإجتماعية المختلفة عليه ويؤكد أن الضبط الإجتماعي هو عملية تشمل العديد من الأطراف في المجتمع، وهو عملية يتم فيها تطبيق الضغوط الإجتماعية على الأفراد لمنعهم من إرتكاب الأفعال التي ينظر إليها المجتمع على أنها غير مرغوبة أو غير قانونية من خلال إستعمال عدة وسائل:

كالرقابة والعقاب والقواعد والقوانين المفروضة، وأيضا من خلال تعليم الفرد قيم ومعايير المجتمع والسلوكيات. ويشير بيكر إلى أنه يؤثر أيضا على الطريقة التي ينظر بها المجتمع إلى الجرائم والمخالفات حيث يتم تحديد ما هو مقبول وما هو غير مقبول.

وأيضا من ضمن البارزين في البحوث الخاصة بالضبط الإجتماعي **TRAVIS HIRSCHI** والذي قدم الكثير في هذا السياق في حين أن نظريته تقوم على فرضيتين : أن الأفراد يتلقون تدريباً على سلوكيات المجتمع منذ الصغر، وهذا التدريب يتضمن ما يعرف بـ"الضبط الإجتماعي" والذي يشير إلى القدرة على الإمتثال لقواعد المجتمع والعقوبات التي يمكن أن تفرض على من يخالفها والثانية أن المجتمع يقوم بتوفير آليات الضبط الإجتماعي والتي تتضمن العقوبات والمؤسسات والقوانين التي تحد من السلوكيات غير المرغوب فيها.

وتشير النظرية إلى أن تطبيق العقوبات والمؤسسات التي تحد من السلوكيات غير المرغوب فيها يعمل على تعزيز

الضبط الإجتماعي والامتثال للقيم والقوانين، وبالتالي يقلل من إحتمال وقوع السلوكيات غير المرغوب فيها. وتغيير سلوك الأفراد من التمرد إلى الإمتثال للمعايير الإجتماعية والعكس، أي أن الأفراد الذين يعانون من قلة الضبط الإجتماعي يكونون أقل قدرة على الإمتثال للمعايير والقيم الإجتماعية والقوانين وبالتالي سيكونون أكثر عرضة لإرتكاب السلوكيات المنحرفة والجرائم.

(العمر، 2006 , Michael D. Wiatrowski, 2013,Janowitz, 2012,S.Becker, 1966)

- **من ابرزالباحثين الذين اعتمدنا عليهم في دراسة J.P Gibbs & Clark بحيث قدموا من خلال بحوثهم طرحا حديثا بخصوص نظرية الضبط الاجتماعي ومن خلال هذه المعالجة سنحاول تقديم اهم الافكاروالنقاط المطروحة في مقالهم والذي يعتبرونه اعادة صياغة للضبط الاجتماعي :**

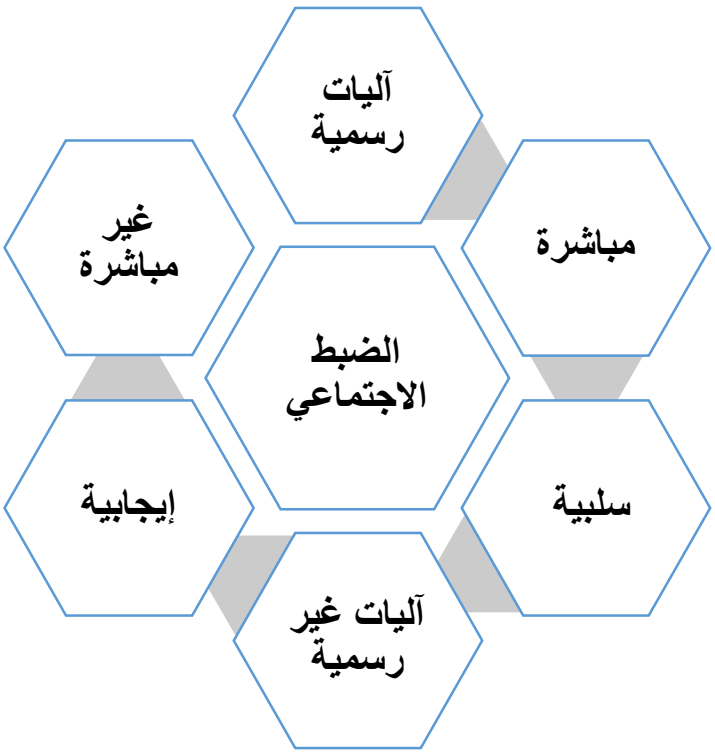

من إعداد الطالبة

قدم **J.P Gibbs & Clark** في مقاله **Social Reaction** طرحا جديدا يتم فيه فهم الضبط الإجتماعي بطريقة أوسع

وصورة حديثة، حيث يعتبر الضبط الإجتماعي عمليات ينظم بها المجتمع سلوك الفرد ولكن بصورة تقليدية والتي تركز على العقوبات والقوانين لتحقيق الضبط وقمع السلوكات المنحرفة.

و ما قدمه **J.P Gibbs & Clark** في مقاله يطرح إعادة صياغة نظرية جديدة تقدم رؤية أشمل للضبط الإجتماعي، والتي تساعد في الحفاظ على النظام الإجتماعي والإنسجام كالآليات الرسمية وغير الرسمية والتنشئة والضبط الذاتي، كما يرون أن الضبط الإجتماعي ليس مجرد وسيلة لقمع السلوكات الإنحرافية بل هي وسيلة تسعى لتحقيق الإنسجام والإلتزام بالقيم والمعايير المجتمعية.

و يعتبر **J.P Gibbs & Clark** أن عملية الضبط يمكن أن تكون مباشرة أو غير مباشرة , إيجابية أو سلبية مباشرة تحاول تعديل السلوك والحد من الإنحراف من خلال العقوبات غير المباشرة، تركز على التنشئة والإصلاحات

الإيجابية عندما يتم التحكم في السلوكيات الإنحرافية وإحترام القيم والمعايير الإجتماعية السلبية عندما يتم فرض الضبط الإجتماعي على المجتمع دون احترام رغباتهم.

و تعمل أيضا على عدة مستويات بما فيها المستوى الفردي والجماعي والمجتمعي حيث في المستوى الفردي والجماعي يتأثر الضبط الإجتماعي بالقيم والمعتقدات والمعايير الإجتماعية .

أما المستوى المجتمعي تؤثر عليه البيئة الإجتماعية، وأيضا يؤثر عليها الإقتصاد والعوامل الإجتماعية والسياسية

و ركز **J.P Gibbs & Clark** بعد تقديم هذه النقاط المهمة على الضبط الإجتماعي وأساليب تطبيقه بطريقة تساعد في السيطرة على المجتمع بعناصر أخرى يمكن تلخيصها في ما يلي:

الضبط الإجتماعي ليس بالضرورة أن يكون سلبي دائما إنما يمكن أن يكون إيجابي مثل تحقيق المصلحة العامة وحماية الأفراد والنظام والأمن.

يمكن للرقابة الإجتماعية أن تكون فعالة إن تم إستخدامها بشكل صحيح.

الحوار المفتوح بين المجتمع والحكومة يمكن أن يساعد على تحقيق التوافق في إستخدام الضبط الإجتماعي وتحسين تأثيره على المجتمع.

وجب تطبيق الضبط الإجتماعي بطريقة تساعد على حماية الأفراد والمجتمع والحفاظ على حقوقهم بالإضافة للحفاظ على النظام على أن تكون متوازنة ولا تتعدى حرية الفرد لأن الضغط والتشديد يمكن أن يؤدي إلى تفاقم المشكلات الإجتماعية.

الضبط الإجتماعي هدفه الحفاظ على توازن المجتمع والتحكم في سلوكيات الأفراد بالإضافة إلى تعزيز القيم والمعاييرالإجتماعية.(1965)

الفصل الثاني

تمهيد

يعتبر الفصل المنهجي جزءا هاما في في الدراسات العلمية حيث يتم فيه شرح اهم الادوات المستخدمه في دراستنا بالاضافه الى وصف اساليب التحليل والتفسير المستخدمه وعينة الدراسة بالاضافة الى المنهج المتبع .

يهدف هذا الفصل الى توضيح كيفية جمع البيانات وتحليلها وتفسيرها للوصول الى نتائج المطلوبة والاجابة على التساؤلات الدراسة وسنبدا المنهجية بتوضيح ومعالجة اهم المفاهيم المرتبطة بالدراسة ثم تقديم الادوات المستخدمة في جمع البيانات بالاضافة الى العينه والمنهج وصولا الى اساليب التحليل والتفسير منها التحليل الاحصائي حيث يتضمن اهم المعادلات التي سنتطرق اليها بالاضافة الى مخططات تلخص كافة المعلومات.

1. المنهج والأدوات

من أهم المراحل التي يتطرق إليها الباحث ومن أهم الوسائل والأساليب التي يستعملها في كل مرحلة من مراحل الدراسة.

من العمليات المهمة إختيار المنهج ، وبما أن دراستنا في أصلها تحاول إجراء مقارنة بين نمطين معينين لمعرفة أوجه الإختلاف والتشابه بينهما ثم تفسيرها إحصائيا.

و إنطلاقا من هذه النقطة استخدمنا المنهج المقارن ونعتبره الأسلوب الذي ساعدنا في بحثنا حيث من خلاله يتم الحصول على معلومات أدق في موضوع الدراسة وذلك من خلال طرق إستخدامه والمتمثلة فيما يلي :

- طريقة الإتفاق.
- طريقة الإختلاف.
- الطريقة المشتركة.

اعتمدنا على الطريقة المشتركة حيث سنجمع بين بين كل من طريقة الاختلاف وطريقة الإتفاق، ومن خلال هذه الطريقة بإمكاننا أن نجمع بين كل من نقاط الإختلاف والتشابه في ردود الفعل بين النمطين .

بالإضافة إلى الإعتماد على المقارنة الخارجية وهي نوع من أنواع المقارنات حيث يتم مقارنة العديد من الظواهر الإجتماعية وإنحرافات مختلفة عن بعضها البعض (انجرس، 2004, سارانتاكوس، 2017)

و سنختصر مراحل دراستنا بالمخطط التالي :

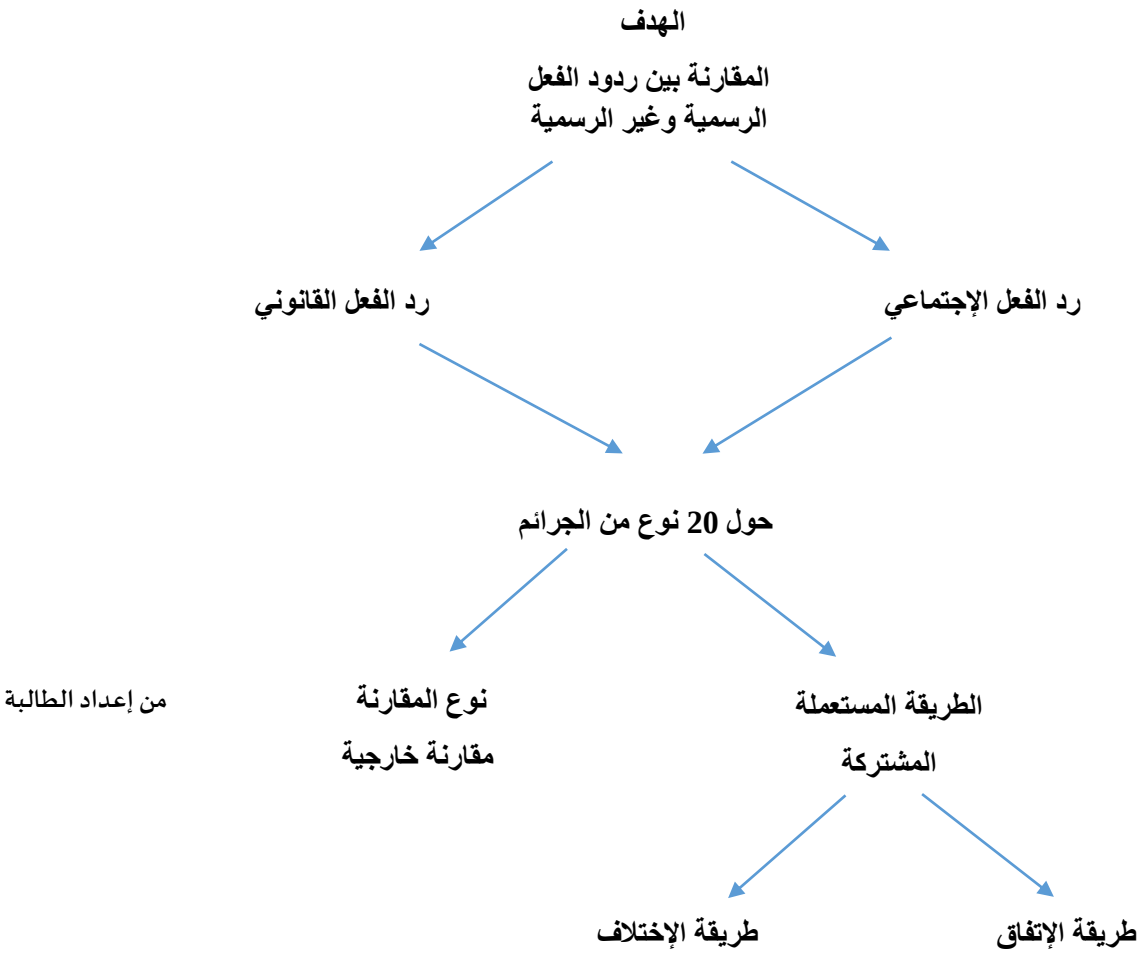

و تلي هذه المرحلة الأدوات التي سيتم إستخدامها في الدراسة:

2. <u>الأدوات المستخدمة في الدراسة</u>

انتشر إستخدام الكمبيوتر في بحوث الجريمة مما ساعد على تطوير العمليات الاحصائية في تحليل البيانات، وتدريجيا زاد الإهتمام بتنمية مهارات البحث وأساليبه .

حيث أن التحليل الإحصائي يعتمد على تحويل العالم من حولنا إلى أرقام، فقد اصبح إستخدام الأرقام في الغالب أكثر أهمية من نوعية المعلومات ذاتها فتطورت المعادلات والقوانين الرياضية وطرحت عدة نماذج تناولت الواقع .

و بما أن دراستنا تتضمن تحليل إحصائي إعتمدنا على المنهج الكمي، حيث من خلاله اتخذنا القياس كأداة

لمعرفة الإتجاهات والآراء للأفراد المبحوثين على أساس معايير كالدقة في القيم والنسب والموضوعية في الدراسة .

بما في ذلك قمنا بالإعتماد على التحليل الكمي، والذي يعتبر عملية معتمدة ومتنوعة يتطلب تحليلا أوليا (التعامل مع البيانات الخام التي تستنتجها الدراسة) وتحليلا ثانويا (تحليل النتائج التي حللت سابقا)

علاوة على ذلك يتضمن التحليل الكمي أساليب إحصائية متباينة ويمكن إجراء المعالجات الإحصائية إما يدويا أو إلكترونيا .

و بما أن دراستنا تعتمد على معادلات رياضية **J.P Gibbs** تم إجراء المعالجة الإحصائية يدويا، وذلك من خلال معادلات خاصة بموضوع الدراسة سيتم التطرق إليها فيما بعد.

و للقيام بالعملية الإحصائية، وجب علينا الإلتزام بمبادئ ومعايير البحث الإجتماعي وبصفة خاصة الخطوات الواجب إحترامها قبل الخوض في حقل الحساب والمعالجة والتحليل الإحصائي ولهذا لابد لنا من أن نأخذ في عين الإعتبار الاداة والتي تعتبر العنصر الأساسي في عملية البحث الكمي ألا وهو القياس أو المقياس .

"حيث يعتبر عملية متنوعة في طبيعتها ومستوى عملها، وهو إجراء مفيد جدا لأنه يضمن جودة عالية في البحث الإجتماعي وبشكل عام يُجرى القياس ليساعد في تحقيق الكفاية والإتساق وإجراء المقارنات والإنسجام والدقة والإتقأن في وصف المفاهيم وتقويمها". (سارانتاكوس، 2017، صفحة 175)

و قد يكون القياس كمي أو نوعي، وفي هذه الدراسة سنركز على القياس الكمي حيث يتضمن القيم والصفات الرقمية.

و يمكن إجراء القياس على أربع مستويات. ويتم إختياره حسب خصائصه التي تتطابق مع الدراسة ولهذا وجب علينا الإعتماد على القياس النسبي حيث يتضمن هذا النوع على جميع الخصائص المطلوبة في دراستنا من دقة إلى ترتيب ويسهل عملية المقارنة والتفريق والتصنيف، إضافة إلى إحتوائه للخيار صفر (0) كأدنى قيمة له، وهذا ما يتطابق مع دراستنا. حيث أدنى قيمة في المعادلة الرياضية المعتمدة هي الصفر (0).
وبالتالي فإن جميع خصائصه تنطبق على موضوعنا وبه نستطيع وصف النسبة وربط القيم بقيمة أخرى، وإيجاد أوجه الإختلاف والتشابه فيما بينهم أو بإختصار المقارنة بينهم. (2017، صفحة 181)

عينة الدراسة

من المراحل المهمة التي ينبغي اخذها بعين الاعتبار في كل دراسة او مشروع هو طبيعة نوع الافراد الذين تشملهم هذه الدراسة بما فيه مجتمع الدراسة بحيث يتطلب اختيار او تحديد جزء من الكل و هذا ما يسمى بعينة الدراسة.

و في هذا السياق تتطلب دراستنا اختيار العينة التي يمكن من خلالها الحصول على معلومات و البيانات المطلوبة

و بعد عملية الانتقاء و اختيار العينة التي تتناسب مع معايير المنهج تم تحديد العينة النموذجية كاجراء مناسب لدراستنا بحيث تم اختيار افرادها بناء على معايير محددة وأيضا التميز بصفات خاصة باعتبارها انها ممثلة تمثيل كلي لمجتمع الدراسة بطريقة دقيقة ويسمح بتعميم نتائجها مما تجعل تحليلها اكثردقة

و وفقا للاجراءات المنهجية المتبعة للعينات اللااحتمالية سيبلغ عدد العينة 200 طالب،و في سياقها بالاضافة لمجتمع الدراسة فقد قمنا بتحديدهم تبعا لخصائص معينة حيث اخترنا "كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية بولاية تبسة" كمجتمع للدراسة و طلاب كامل التخصصات كعينة باعتبارهم نخبة و كذلك على اساس ان يكن لهم معرفة و اطلاع على القانون و معلومات كافية بموضوع الدراسة و تفاصيلها على ان تكون نتائجنا دقيقة و موضوعية.

(انجرس، 2004,سارانتاكوس، 2017,سرايش، 2018,القاشي، 2021)

المقابلة المقننة

في اساس بحثنا و جمع بيناته و بعد التعرف على الاداة المعتمدة في الدراسة علينا الاخذ بعين الاعتبار اهم عملية لجمع كامل البيانات المطلوبة ليتم توظيفها في ما سبق بغض النظر عن المناهج المعتمدة

استخدمنا المقابلة كسبيل لجمع المعلومات بطريقة شفوية و تختلف المقابلات باختلاف انواعها حسب اهداف الدراسة و حجم العينة و طريقة تنفيذها و ايضا نوع دراستنا .

و لهذا اعتمدنا على المقابلة المقننة بحيث "تستخدم فيها استبيانات مبينة تقدم شفويا للمبحوثين حيث يقوم المقابل بتسجيل الاجابات و عند اجراء المقابلات لابد من الالتزام الدقيق بصوغ الاسئلة و ترتيبها و تعليمات الاجابة عنها" (2017، صفحة 466)، اي عند اجراء هذا النوع من المقابلة سنلتزم بصياغة الاسئلة بدقة و ترتيبها الصحيح مع الحرص على وضع الخيارات للاجابة بطريقة محددة سابقا و هذا الامر الذي يلغي بما يسمى بالتحيز و بالتالي سنحقق بدرجة اعلى من الموضوعية و المصداقية. (2004)

"ان خيارات الاستجابات محددة و ملزمة الامر الذي يخفض تحيز المقابل الى الحد الادنى و تحقق درجة اعلى من الموضوعية و التوجيه في الاجرءات. " (2004، صفحة 467-466)

سنطرح بعض الخصائص الذي من خلالها اعتمدنا على المقابلة المقننة (المبنية):

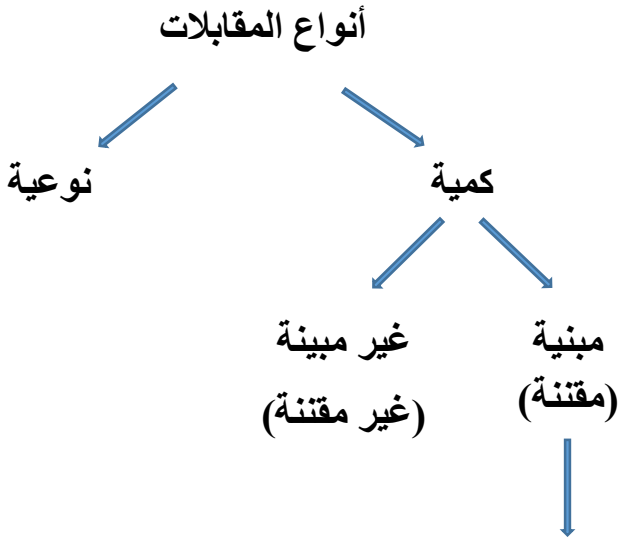

- **تلتزم بالترتيب في الأسئلة.**
- **التصميم العام ثابت.**
- **موحدة لجميع المبحوثين.**
- **الأسئلة والأجوبة محددة.**
- **مدة المقابلة قصيرة.**
- **عدد المبحوثين في الدراسة كثير عادة.**
- **العينة وتختار قبل الدراسة.**
- **تفاصيل المقابلة تحدد من البداية.**
- **طبيعة المقابلة أسئلة وأجوبة.**

من إعداد الطالبة

3. أبعاد التحليل والتفسير

3.1. الماكروواليكرو

سيتم التفسير على المستوى الأوسع، أي السياق القانوني الجزائري لبعض الجرائم الكبرى للجرائم الإقتصادية والجرائم المنظمة كالإتجار بالبشر والأعضاء، وجرائم الياقات البيضاء والفساد والجرائم الإلكترونية. وما اتخذه القانون من إجراءات وعقوبات ضد هذه الجرائم بالإضافة إلى المعايير الإجتماعية.

حيث من خلالها نجد تفسير لموضوع دراستنا تبعا لتصورات الجماعة لسلوكات معينة لجماعة أخرى وكيف يتم النظر إليها بالقبول أو الرفض وكيف يحددونها (ما هو جائز وغير جائز) والتي نعتبرها هي والسياق القانوني حقل واسع ومتعدد الإتجاهات .

وصولا للمجتمع وردة فعله تجاه الجرائم المدروسة وما يتعرض له من تغيرات قد تؤثر على توازنه وردة فعله تبنى على أساس تصوره وإتجاهاته وقيمه بالإضافة إلى ما ينص القانون.

فهنا سنجد أن دراستنا سيتم التحليل والتفسير فيها على مستويين :

الأول نطاق واسع لا يمكن تحديده بدقة والثاني نطاق صغير حيث من السهل تحديده وكشفه.

3.2. الفعل الرسمي وغير الرسمي

سيتم التحليل وتفسير البيانات على نمطين رد الفعل الرسمي وغير الرسمي. فرد الفعل الرسمي هو قانون الإجراءات والعقوبات التي يتخذها ضد كل جريمة مذكورة وذلك بغرض الحد منها والمحافظة على النظام. والنمط الثاني هو رد الفعل غير الرسمي، وهو المجتمع وما يحدده من قيم ومعايير وكيف يراها المجتمع وموقفه منها كأفعال واقعية، وأيضا يشمل التفاعلات الإجتماعية ومن خلالهم سيتم المقارنة بينهم ومن ثم قياس نسبة الإتفاق والإختلاف بين رد الفعل الرسمي وغير الرسمي وتفسيره معياريا وقانونيا .

4. أساليب التحليل

4.1. التحليل المقارن

حيث يتم المقارنة بين ردة فعل المجتمع تبعا لمعاييره وقيمه وردة فعل القانون من عقوبات يتخذها ضد الفرد المجرم والجريمة المرتكبة، والمقارنة بين النمطين في نسبة الإتفاق والإختلاف وتفسير ذلك إحصائيا. ثم المقارنة بين القيم والنسب الموجودة، والتي تضم رد فعل المجتمع ورد فعل القانون، ويتم فيما بعد تحليل النتائج وتفسير السبب الذي أحدث إختلاف بين القانون ورد فعل المجتمع مما سيخلق فجوة فيما بينهم.

4.2. التحليل الموقفي

و هو الكشف عن مواقف المبحوثين وإختلافهم بين رد فعلهم حول السلوكات الإجرامية المدروسة من خلال تقبلهم والتسامح أو رفضه وفرض ضوابط صارمة عليه.

و أيضا نظرته تجاه رد الفعل الرسمي، وهو القانون تجاه هذه الجرائم وهل ما نص عليه القانون كافي

لتحقيق العدالة والحفاظ على نظام المجتمع ومصالحه.

4.3. التحليل الاحصائي

من خلال هذا التحليل سيتم إستخدام طرق إحصائية لتحديد مدى الفرق بين المجموعتين مقارنة وقياس مدى الإختلاف والتوافق بينهم، إنطلاقا من معادلات حسابية يتم من خلالها قياس الهُوة الموجودة بين رد الفعل الرسمي وغير الرسمي تجاه جرائم معينة، والبحث عن العلاقة فيما بينهم وتفسير ذلك إحصائيا حيث يمثل رد الفعل الرسمي القانون وغير الرسمي المجتمع .

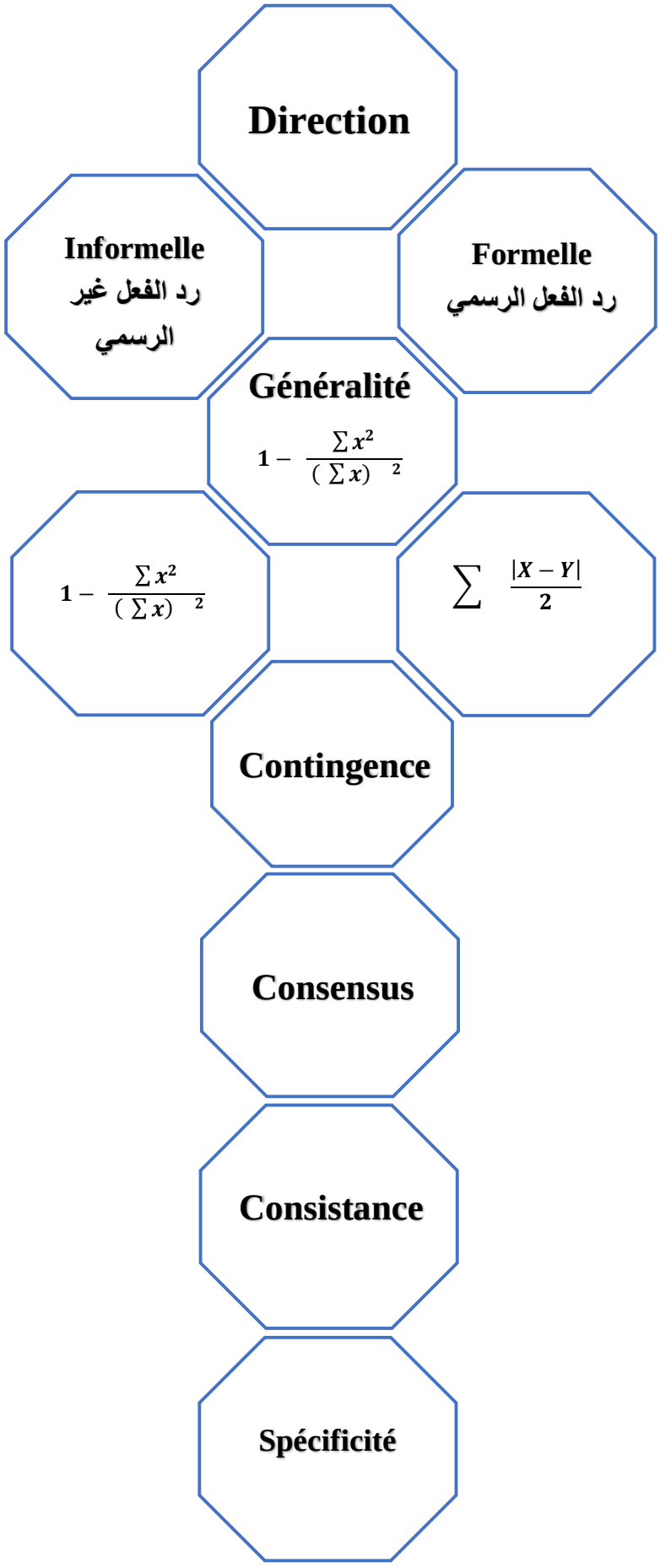

من إعداد الطالبة

1. الشمولية أو العمومية

(Généralité)

و لقياس الهُوة الموجودة بينهم وللإجابة على التساؤل التالي: ما هي الردود الأكثر عمومية؟ والأقل عمومية؟ يتعين علينا حساب درجة الشمولية لكل من 14 رد فعلًا أو تدبيرًا مقترحًا ، بدءًا من عدم الحكم حتى المؤبد . يتم حساب تقدير درجة الشمولية بإستخدام مؤشر شامل يتم حسابه وفقًا للصيغة المذكورة من قبل **J.P Gibbs (1965)**. وهذه المعادلة هي كالتالي:

$$1 - \frac{\sum x^2}{(\sum x)^2}$$

حيث يمثل المتغير X مجموع رد فعل حول كل الجرائم أي تردد العقوبة حول كل الجرائم المدروسة

أما المقام فهنا المتغير X يمثل المجموع الكامل لرد الفعل نحو كل الجرائم.

و من هذه المعادلة والتي نعتبرها المعادلة العامة ننطلق من خلالها إلى المعادلة الثانية والتي يتم ضمنها قياس درجة رد الفعل تبعا لنوع الجريمة وهي **LA CONTINGENE** (Thi-Hau, 1974).

2. الاحتمالية حسب نوع السلوك الإجرامي

(LA CONTINGENCE selon le type de la Déviance)

تعني درجة التباين في الردود وفقًا لطبيعة السلوك الإجرامي وهذه الدرجة غير ثابتة ويمكن قياسها بإستخدام الصيغة التالية **J.P Gibbs (1965)**

$$1 - \frac{\sum x^2}{(\sum x)^2}$$

تمثل X هنا تكرار أنواع مختلفة من الردود لسلوك إجرامي معين على عكس المعادلة الشمولية

X تمثل رد فعل معين نحو كل الجرائم المدروسة.

أي يمثل المتغير X مجموع ردود الفعل حول نوع واحد من كل الجرائم ،حيث يتم في هذه المعادلة حساب مدى التباين في ردود الفعل غير الرسمية أي الإختلاف والإتفاق في الآراء.

و إنطلاقا منها يتم الإعتماد على المؤشر التالي $\mathbf{1}_{-}\frac{\mathbf{1}}{\mathbf{N}}$

حيث N تمثل عدد الجرائم المدروسة وذلك تحسبا للآراء المتفرقة وردود الأفعال المتناثرة يجب تحديد أقصى وأدنى نسبة يتم الإعتماد عليه حيث $\mathbf{1}_{-}\frac{\mathbf{1}}{\mathbf{20}} = \mathbf{0,95}$

إذ الحد الأقصى في الدراسة يساوي **0,95**

أما بالنسبة لأدنى نسبة تساوي **0**

و يستخدم هذا المؤشر لقياس درجة الخطورة لكل فعل إجرامي (Thi-Hau, 1974, p. 120)

3. وجود وقوة الإجماع

(EXISTENCE ET FORCE DU CONSENSUS)

نطرح السؤال: ما هو السلوك الإجرامي الذي يؤدي إلى أكبر إتفاق؟ والإتفاق الأضعف؟ وعدم وجود إتفاق؟

يوفر تكرار الرد بالنسبة المئوية الأعلى معلومات عن وجود وقوة الإجماع. وبتقدير قيمة المدى من **0**٪ إلى **100**٪ ، حيث تستخدم النقاط الثلاث المئوية**C25** و**C50** و **C75** كنقاط تقسيم. وبالتالي عندما يتجاوز تكرار الرد 75٪ تعتبر نسبة الإتفاق هنا قوية ، وعندما يكون هذا التكرار بين 50٪ و75٪ يعتبر متوسطا، وعندما يتجاوز التكرار 25٪ ولا يصل إلى 50٪ يعتبر الإتفاق ضعيف ,أما أقل من 25٪ فهو لا يوجد إتفاق.

و هنا سيتم حساب قوة الإجماع من خلال حساب النسبة المئوية لأعلى تردد ردة فعل حول سلوك إجرامي معين (Thi-Hau, 1974, p. 115).

4. إتجاه الإجماع

(DIRECTION DE CONSENSUS)

يتم من خلاله البحث عن الإتجاه الذي يتم فيه هذا الإتفاق ودرجة الإجماع في الجانب الرسمي .

هل هو في إتجاه ردود الفعل غير الرسمية أم في إتجاه ردود الفعل الرسمية ؟ وهل تكون الردود غير عقابية أم عقابية.

يتم تحديد إتجاه الإجماع من خلال مجموع تردد جميع ردود الفعل الرسمية لكل فعل مخالف، أي يتم جمع كل التصرفات الرسمية العقابية لكل سلوك إجرامي، حيث يتيح لنا من خلاله تصنيف الأفعال أو

السلوكات المخالفة.

مثال :

يوجد 4 ردود رسمية عقابية في دراستنا (مؤبد، وسجن، وغرامة مالية وحرمان من الحقوق) يتم حساب مؤشر الإجماع من خلال جمع النسب المئوية لكل رد فعل عقابي ثم يتم تحديد النسبة المئوية الإجمالية أي مجموع كل نسب لكامل ردود الفعل العقابي تجاه سلوك إجرامي معين (Thi-Hau, 1974, p. 118).

5. النوعية

(Spécificité)

النوعية بالنسبة لأي رد فعل إجتماعي نحو سلوكات إجرامية والتي تختلف من وحدة إجتماعية إلى أخرى من حيث درجة التقدير المسموح به .

و التقدير في هذا السياق يعتبر مسألة خصوصية تبعا لمعايير المجتمع وقيمه وقوانينه، وقد يمكن لهذا الرد الفعل المعياري أن يصف سلوك معين على أنه جريمة أو إنحراف وقد يكون هناك رد فعل آخر والذي يصف ذلك السلوك نفسه على أنه لا يعتبر جريمة ولا إنحراف.

و أيضا سيتم التوضيح لرد الفعل القانوني المحدد في هذه الدراسة، من خلال عقوبات إلزامية وتحدد من المؤبد كدرجة أولى أو أشد عقوبة إلى أقلها وهي " لا يحكم عليه ".

و تشير النوعية في الدراسة إلى عدد وأنواع التفاعلات التي قد تحدث بالنظر إلى فعل أو سلوك معين، وأيضا ما ذكره **J.P Gibbs** على أنه الفعل التوقعي والذي يتم فيه توقع المجتمع لأقل درجة من العقوبة وأشدها والتوقع الصحيح والذي سيفصل فيه القانون.

و هذه الطريقة سنعتمدها لتحليل جميع ردود الأفعال غير الرسمية أو المعيارية تبعا لنوع الجريمة، بالإضافة إلى العقوبة المقررة أي الرسمية حول ذلك وصولا للإختلاف والتشابه فيما بين الردود "القانونية والمعيارية" . وأيضا إذ كان هناك وجود تطابق بين ما هو متوقع وما يطبق فعليا فيما يتعلق برد الفعل على سلوك غير متوافق مع القيم الإجتماعية وما يتم تطبيقه في القانون (Gibbs J. P., Social Control, 1965).

$$\sum \frac{|X - Y|}{2}$$

تمثل هذه المعادلة الدرجة الذي يختلف فيها نوع معين من رد فعل من جميع الأنواع الأخرى من حيث الأفعال أو السلوكات الإجرامية، حيث تمثل **X** النسبة المئوية لردود الأفعال الرسمية في نوع معين من السلوكات الإجرامية و **Y** تمثل النسبة المئوية لجميع ردود الأفعال (Gibbs J. P., Social Control, 1965, p. 408).

6. الإتساق

(CONSISTANCE)

و من خلالها سيتم البحث عن الفجوة بين الردود الفعلية المجتمعية والمعايير القانونية والقضائية، والمقارنة بين رد الفعل نحو السلوكات الإجرامية ضد الأشخاص والممتلكات وما جاء به القانون من عقوبات ورد نحوها، حيث عندما يكون المجتمع عقابيًا، فإن القانون يتبع ذلك هذا إذا لم يكون القانون أكثر عقابًا أو العكس . (Thi-Hau, 1974, p. 122).

الفصل الثالث

الاطار الميداني

تمهيد

بعد تطرقنا لأساسيات الاطار المنهجي واعطاء اهم العناصر التي سنستخدمها في التحليل ياتي هذا الفصل الميداني لعرض البيانات والنتائج وايضا مناقشه اهم النقاط المتعلقه بالدراسه وتحليل وتفسير كل مؤشر احصائي بالاضافه الى الاجابة على تساؤلات الدراسة .

ومن خلال هذا الفصل نستعرض فيما يلي التحليل الماكروسوسيولوجي والميكروسوسيولوجي للجرائم المستحدثة بالاضافة الى مؤشر الشمولية، مؤشر الاحتمالية ،مؤشر درجة وجود قوة الاجماع واخيرا مؤشر اتجاه الاتساق وتحليل وتفسير كل عنصر بالاضافة الى اهم النقاط المستنتجه من خلال النتائج.

تحليل الماكرو والميكرو للجرائم المستحدثة

تضمنت الدراسة المقارنة بين رد فعل المجتمع والقانون حول عقوبات مقررة لكل جريمة، أي ما يراها المجتمع. وردة فعله حول العقوبات الواجب إتخاذها ضد كل جريمة ثم ما فصل فيها القانون، ثم تتم المقارنة فيما بينهم إذا كان إتفاق أو اختلاف بين القانون أو المجتمع.

أما في دراستنا فستتم المقارنة إنطلاقا من معدلات محددة، كنا قد تكلمنا عنها من خلال تحويل المعطيات والمعلومات لنسب وقيم وتحويل تلك النسب والقيم لردود فعل رسمية وغير رسمية ثم تحديد العقوبات اللازمة لكل نمط من أنماط الجرائم المدروسة من أقل عقوبة إلى أشد عقوبة سواء من جهة المجتمع أو القانون.

حيث اعتمدنا على العينة النموذجية والتي قدرت ب 200 مفردة مأخوذين من طلبة كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية. كنا قد قمنا بإعطائهم إستمارة مقابلة مقننة تحتوي على 12 رد فعل، من لا يحكم عليه إلى المؤبد. وأنقسمت الردود في دراستنا إلى ردود فعل رسمية كالسجن وغرامة مالية وحرمان من الحقوق. وردود فعل غير رسمية كعدم التواصل معه أو تقديمه لمركز العلاج. بالمقابل تمت دراسة 20 نمط من أنماط الجريمة المستحدثة ويمكن تلخيصها عبر المخطط التالي:

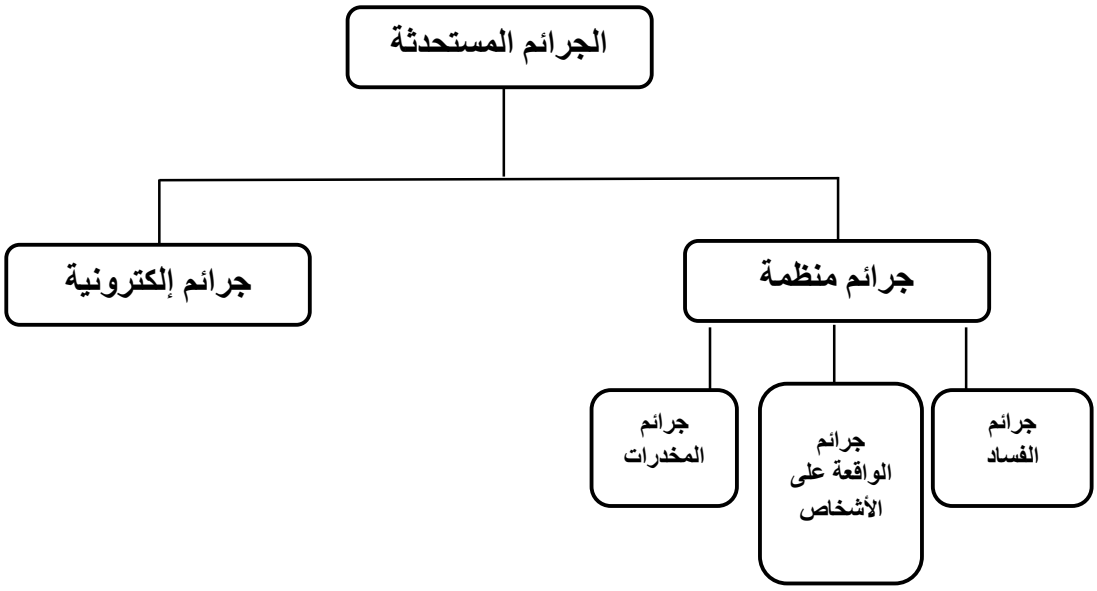

من إعداد الطالبة

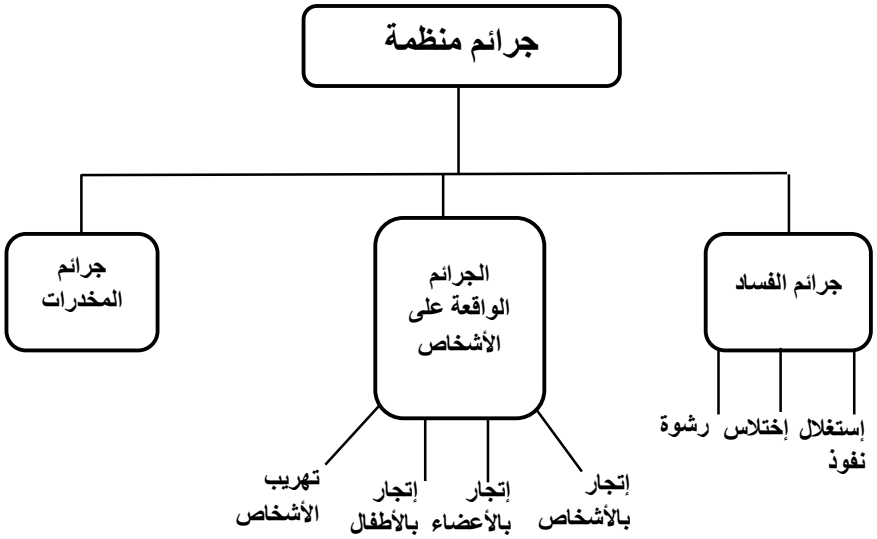

من إعداد الطالبة

وبما أننا اعتمدنا على التحليل الماكروسيولوجي (MACROSOCIOLOGY) والميكروالسوسيولوجي (MICROSOCIOLOGY) ، وعندما نتحدث على الماكرو فإننا نعني دراسة الجرائم بمنظور واسع أي الكل مثل الجرائم الإقتصادية والجرائم الواقعة على الأشخاص بالإضافة إلى القانون وموقفه حول السلوكات الإجرامية المدروسة والمعايير الإجتماعية.

أما الميكرو فهنا سنتعمق في فهم الظواهر بين الأفراد وتأثيرها عليهم علاوة على ذلك معرفة ردود أفعالهم وتفسيرها قانونيا ومعياريا بشكل دقيق.

ومن الجرائم المستحدثة التي سنتطرق إليها عبر التحليل الشامل الجرائم الإقتصادية، كتبييض الأموال والتي يعرفها القانون الجزائري على أنها "تحويل العائد المالي الناتج من نشاط إجرامي إلى أموال تظهر بشكل قانوني أو مشروعة".(قانون العقوبات 15-04 من المادة 389 مكرر) . حيث تتم عملية تبييض الأموال على ثلاثة مراحل، مرحلة الوضع والتي تتمثل في وضع الأموال الإجرامية في نظام مالي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ثم مرحلة التصنيف، حيث يتم فصل أموال العائدات الإجرامية عن مصدرها، أي من خلال استخدام

التحويلات وعمليات معقدة من أجل التهرب من الرقابة وإخفاء الهوية، أما المرحلة الثالثة والأخيرة يتم من خلالها وضع هذه الأموال في نشاط إقتصادي بعد نجاح المرحلتين السابقتين لكي تصبح وكأنها أموال نظيفة. (الجريمة المنظمة العابرة للحدود،رسالة دكتوراه 2017/2016)

وجريمة تبييض الأموال لها تأثير كبير على مستوى الدولة والإقتصاد إلى المجتمع، بحيث ينتشر الفساد وجرائم أخرى قد تؤدي إلى تدهور النظام القانوني وخسائر على مستوى الشركات الكبيرة والمؤسسات جراء النشاطات غير المشروعة التي يقومون بها كالإتجار بالمخدرات والأسلحة، مما يقلل فرص إنجاح المشاريع الحقيقية المشروعة إضافة إلى أن لها إنعكاسات كبيرة على المستوى الإجتماعي، بالتالي تخلق فروقات بين الأفراد وعدم المساواة من ناحية الحصول على فرص لتمويل المشاريع، وهكذا ترجع كل الفوائد لصالح الأثرياء وأصحاب المشاريع الكبرى ويتم تهميش المشاريع البسيطة مما يخلق الظلم الإجتماعي وإستغلال الطبقة الفقيرة، ويمكن أيضا أن تنعدم الثقة في المؤسسات والقانون وبالتالي خلق آثار سلبية تضر في النظام الإجتماعي والنظام الدولي.

مرورا بالجريمة الإلكترونية حيث يرى الفقيه **Rosenblatt** أن الجريمة الإلكترونية هي كل سلوك غير مشروع أو غير مسموح به فيما يتعلق بالمعالجة الآلية للبيانات أو نقل هذه البيانات.(غايب, 2011)

أي هي تلك الجرائم التي ترتكب إعتداءاتها من خلال الحاسوب، وقد تكون هذه الجرائم تتمثل في الإختراق أو التهديد أو التشهير وهذا على مستوى الأفراد. وأيضا هناك جرائم على مستوى المؤسسات كإختراق الأنظمة وتدميرها. (الجرائم المستحدثة، 2022)

حيث اختلفت الإتجاهات والعلماء حول تجريمها فمنهم من إستبعدها من مجال الجرائم وومنهم من أدرجها ضمن الجرائم، حيث "أنصار الإتجاه الأول يرون أنها وفقا للقواعد العامة الأشياء المادية وحدها هي التي تقبل الحيازة والإستحواذ وأن الشيء الموضوع للسرقة يجب أن يكون ماديا.

أما أنصار الإتجاه الثاني يرون أن المعلومات ما هي إلا مجموعة مستحدثة من القيم قابلة للإستحواذ مستقلة عن دعامتها المادية، وجاء تفسيرها كالتالي: المعلومات هي مال قابل للتملك أو الإستغلال على أساس قيمته الإقتصادية وليس على أساس كيانه المادي. ولذلك فهو يستحق الحماية القانونية ومعاملته معاملة المال." (العريان، 2004، الصفحات 43-44)

أما بالنسبة للمشرع الجزائري أخذت إسم "المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات"، وقد حددها على أنها الغش في كل أو جزء من منظومة المعالجة الآلية للمعطيات أو حذف وتغيير لمعطيات المنظومة، أي

الإعتداء على ملكية مال بواسطة وسائل الإحتيال أو قرصنة البطاقات الممغنطة، وأيضا جريمة إنتحال الشخصية (قانون العقوبات 15-04 من المادة 394 مكرر8). وترجع الجريمة الإلكترونية إلى عده دوافع كثيرة.،وتعتبر من الجرائم العابرة للحدود وهدفها الربح المالي أو الحصول على معلومات وأيضا استهداف الدول أو المؤسسات أو الأفراد، وقد تكون أيضا هذه الجرائم هدفها إبتزاز الأفراد أو تهديد مسؤولين مما يمكن أن تكون لدوافع فردية أيضا ، ويمكن أن تكون نتيجة لضغوطات يتلقاها الجاني للقيام بالجرم علاوة على ذلك فإن الجريمة الإلكترونية من أخطر الجرائم، وتعتبر من الجرائم المنظمة حيث تهدد سلامة الأمن والدولة والمؤسسات فأحيانا ما تتعرض هذه الجهات إلى عملية تجسس أو إفشاء للمعلومات، وأيضا، لها تأثير كبير على المستوى الإقتصادي من خلال الإختراقات التي تحدث، بالإضافة إلى الأسواق السوداء التي تحدث تلاعبا كبيرا في الإقتصاد وبالتالي تسبب خسائر لشركات حقيقية، ولا يتوقف التأثير فقط على مستوى الجماعات والدول بل على مستوى الأفراد أيضا من خلال تعرض الفرد لإمتحان للشخصية والتلاعب بهويته، فيجد الفرد نفسه متورطا في سلوكات لم يعلم بها قط وأيضا الآلاف من الإختراقات والتشهير حيث سجلت الإحصائيات في السنوات الإخيرة بين 65% و75% من القضايا المعالجة أي حوالي 4,600 قضية في العام الأخير. مما قد ينتج عنها خسائر مالية وتأثيرات في الخصوصية وأيضا المساس بالأمن والدولة وحياة الأفراد. (حصيلة الجرائم الإلكترونية بالجزائر، 2023)

- الجرائم الواقعة على الأشخاص، وتدخل هذه الجرائم ضمن الجريمة المنظمة وهي التصرفات المشروعة وغير المشروعة التي تحيل الإنسان إلى مجرد سلعة أو ضحية، وقد حددها المشرع الجزائري على أنها الاتجار بالأشخاص، تهريب المهاجرين،الاتجار الأعضاء وإختطاف الأطفال وعرفهم كالتالي: "أن تهريب المهاجرين هي قيام بتدبير الخروج غير المشروع من التراب الوطني لشخص أو عدة أشخاص من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية، أما الإتجار بالأشخاص والأعضاء يتم عن طريق تجنيد أونقل أوتنقيل أو إيواء أو إستقبال شخص أو أكثر بواسطة التهديد واستعمال القوة، أو الإختطاف،أو الإحتيال، أو إستغلال حالة إستضعاف مقابل مبالغ مالية بقصد الإستغلال في الدعارة أوالتسول أوالخدمة أو الممارسة الشبيهة بالرق" (قانون العقوبات 15-04 من المادة 303 مكرر4) .

تعتبر هذه الجرائم من أخطر الجرائم إستغلالا للأفراد وإنتهاكا لحقوق الإنسان، حيث يتم تعنيفهم وإستعمال التهديد والإكراه بغية الإستغلال الجنسي والإتجار وتجنيدهم ونزع أعضائهم. وتم تقييم كل هذا مثل كل الجرائم المنظمة من أجل كسب ربح مادي،ويؤدي مثل هذه الجرائم إلى تدهور الإقتصاد وتهديد

الأمن الوطني بإعتبارها أيضا جريمة عابرة للحدود. ونلاحظ أن هذا النوع من الجرائم منتشر بكثرة خصوصا في الدول الغربية حيث أصبح الإتجار بالبشر والأعضاء وإستغلال النساء كسوق يتوافد له كل الأشخاص من مختلف الدول، والجدير بالذكر انه وجدت الإحصائيات التي قامت بها إتفاقية مكافحة الإتجار بالبشر أنه في المدة الأخيرة ما يزيد عن 65% من حالات الإتجار بالأشخاص على مستوى العالم تتم عن طريق شبكة إجرامية منظمة عبر الحدود، وهناك ازدياد بنسبة 50% راجع لإستخدام الأنترنت وإستقطابهم عبرها، وأكثر من 49 مليون ضحية عبودية و27 مليون ضحية عمل قسري وأكثر من 6 مليون قيد الإستغلال الجنسي، وأيضا وجدت الإحصائيات أن بنسبة 12 مليون على الأقل من ضحايا العمل القسري أطفال وأكثر من نصف النسبة هم أطفال ضحايا الإستغلال الجنسي. (L'actualité mondiale Un regard humain, 2022)

- جرائم المخدرات مشكلة إجتماعية وعالمية، أثرت على كامل المجتمعات في العالم حيث تعتبر جرائم الإتجار بالمخدرات: هي بيع مجموعة من المواد التي تسبب الإدمان وتسميم الجهاز العصبي. وتعتبر هذه الجرائم هي أولى الجرائم التي تدر أموال طائلة على التنظيمات الإجرامية العالمية وهي تختلف حسب جسامة الجريمة من إستهلاك إلى إتجار.

ولقد تطرق إليها المشرع الجزائري وفصل فيها وقسم انواعها على النحو التالي :

إستهلاك المخدرات والتي وضع لها تعريف على أنها كل شخص يستهلك أو يحوز من أجل الإستهلاك الشخصي للمخدرات أو المؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة.

وأيضا جرائم ترويج المخدرات على أنها كل شخص قام بطريقة غير مشروعة بإنتاج أو وضع أو حيازة أو عرض أو بيع أو حصول أو شراء قصد البيع والتخزين أو تسليم بأي صفة كانت أو شحن أو نقل عن طريق العبور للمواد المخدرة أو المؤثرات العقلية. (قانون مكافحة المخدرات رقم 04-18,2004)

وجاء في القانون الجزائري لمكافحة المخدرات جريمة تسهيل الإستعمال للغير وهي دفع الغير إلى تعاطي المواد المخدرة وتقوم الجريمة بوضع المخدرات أو المؤثرات عقلية في المواد الغذائية أو في المشروبات دون علم المستهلكين أو تقديم وصفة طبية. (04-18,2004)

وتنشأ هذه الجرائم نتيجة لعوامل كثيرة إجتماعية وإقتصادية وثقافية وحتى السياسية والقانونية، باعتبارها أيضا أنها من الجرائم العابرة للحدود وتؤثر تأثيرا كبيرا على إقتصاد الدولة. حيث تهدد أمن ونظام وقواعد الدولة من خلال تكوين شبكات إجرامية خاصة بتهريب المخدرات وإدخالها عبر أراضي الوطن. بما في ذلك الصراعات القائمة والدائمة بين الدول والعصابات الذي يهدد السلام الإجتماعي، والسياسي،

ويزعزع العلاقات بين الدول، إذ تتواجد شبكات بين الدول يشكلون عصابات في إستيراد وتصدير المخدرات، وأيضا زراعتها، ويمكن أن تكون هذه الجماعات مصدرا لتمويل الإرهاب والجماعات الإجرامية.

حيث يلعب الفقر وضعف الإقتصاد دورا كبيرا في إنتشار هذه الجريمة بهدف الربح المالي وتلبية إحتياجاتهم الأساسية، بالإضافة إلى أن الإدمان يمكنه أن يجعل الفرد يشارك في جريمة الإتجار بالمخدرات لكسب المزيد من الربح وتلبية رغبته في الاستهلاك، وكما نجد أن البطالة أيضا من العوامل الأساسية مما يخلق نوعا من الإختلال وإرتفاع الضغط وهذا ما يدفع بالفرد إلى إرتكاب مثل هذه السلوكات بالإضافة إلى تأثير البيئة المحيطة به وتأثير العلاقات الإجتماعية على الفرد.

حيث اثبتت الإحصائيات في التقرير السنوي لعام 2022 الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: أنه يتعاطى حوالي 284 مليون شخص حول العالم المخدرات، وتتراوح أعمارهم بين 15 و64 سنة أي حوالي 5,6% من سكان المعمورة، وأثبتت أيضا تحول الجزائر التي كانت سابقا بلد عبور للمخدرات إلى منطقة استهلاك، مصادرها الرئيسية هي ست دول، منها دولتين من أمريكا اللاتينية وأربع دول إفريقية.

(آفة المخدرات في أرقام، 2023)

حسب التقرير، الاستهلاك يمس حتى تلاميذ المدارس إذ تبلغ نسب المتعاطين بينهم ما بين 15 و17%، 22 و23% لدى تلاميذ الثانويات، 27 % لدى الطلبة الجامعيين.

وتنتشر بالجزائر، حسب معطيات الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها لعام 2022 : القنب، الكوكايين، الكراك، الهيروين، الأفيون والمؤثرات العقلية.

الديوان سجل أيضا لنفس العام 23463 قضية متعلقة بالتهريب والإتجار غير المشروع بالمخدرات، و73285 قضية متعلقة بحيازة وإستهلاك المخدرات، و49 قضية متعلقة بزراعة القنب والأفيون.

فيما يخص المدمنين المعالجين، فأرقام الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها لعام 2022 تشير إلى زيادة عدد المدمنين عن عام 2021 بنسبة 37,93 %، وزيادة في نسبة الإناث عن عام 2021 بلغت 140,20%.

(آفة المخدرات في أرقام، 2023)

وفي ضوء ذلك نكون قد قدمنا أهم الجرائم المستحدثة وتأثيرها السلبي على مستوى الدولة والأفراد.

اهم المفاهيم المركزية المعتمدة في تحليل رد الفعل

من المفاهيم الضرورية التي وجب الاعتماد عليها لتحليل ردود الافعال تجاه سلوكات اجرامية كفرضية علمية منظمة يجب عدم اهمال النقاط التالية :

- تحديد انماط ردود الافعال حسب القانون المعمول به.
- تحديد السلوكات الاجرامية.
- تحديد نوعية الأشخاص المتفاعلين .
- المقارنة بين ردود الفعل المعيارية والقانونية.

وبناءا على ذلك فأن هذه المفاهيم المذكورة تمثل المكونات الأساسية لرد الفعل على السلوكات الاجرامية وبالتالي توفر الأساس الذي سيعتمد عليه للمقارنة بين ردود الوحدات المعيارية والقانونية. (Gibbs J.، Social Control، 1965)

الجدول رقم 1

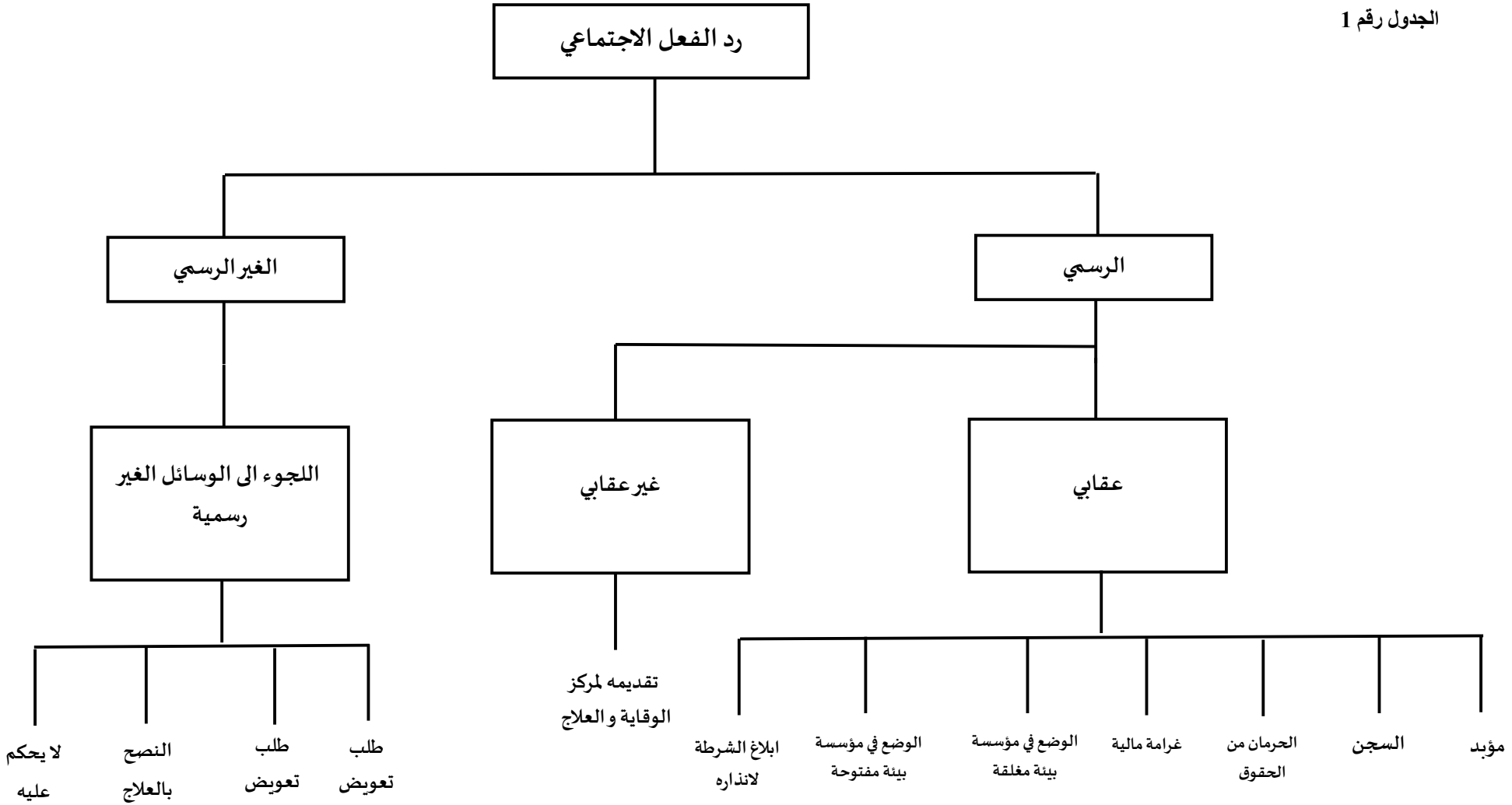

يوضح هذا الشكل مخطط ردود الفعل الاجتماعية، انقسم الى رد فعل الرسمي وغير الرسمي، ولقد اعتمدنا عليه في بحثنا من خلال وضع كامل الخيارات أمام المبحوثين لاختيار رد الفعل المناسب لكل نمط من الجرائم المستحدثة.

المصدر : Marc LeBlanc et Nguyen Thi-Hau

-تمت ترجمتها وتعديلها تبعا لعقوبات القانون الجزائري-

الجدول رقم 2 **الشمولية**

Généralité

$$1 - \frac{\sum x^2}{(\sum x)^2}$$

مؤشر الشمولية لردود الأفعال

مرتبة ترتيبا تصاعديا

1. تقديمه لمركز الوقاية والعلاج	0,48	9. ابلاغ الشرطة لأنذاره	0,91
2. النصح بالعلاج	0,71	10. وضعه في مؤسسة بيئة مغلقة (الحبس من شهرين إلى خمس سنوات)	0,92
3. لا يحكم عليه	0,78		
4. المؤبد	0,85	11. وضعه في مؤسسة بيئة مفتوحة	120,93. السجن 0,94
5. الحرمأن من الحقوق	0,88		
6. غرامة مالية	0,89		
7. طلب تعويض	0,90		
8. عدم التواصل معه	0,90		

يمثل الجدول "2" مؤشر الشمولية، وتشير المعادلة هنا إلى حساب المتغير X بحيث يمثل تردد رد فعل واحد حول كل السلوكات الإجرامية المدروسة، على سبيل المثال رد فعل «السجن» في السلوكيات الإجرامية "**20**" المدروسة حيث تعطي هذه المعادلة درجة X من خلال معرفة مجموع تردد هذه العقوبة وبالتالي وجب البحث عن قيمة X في 20 سلوك إجرامي.

نلاحظ ردود الفعل الذي يتفق بها المجتمع والأكثر ترددا هي وضعه في مؤسسة بيئة مفتوحة بقيمة 0,93 والسجن بقيمة 0,94. بالمقابل كانت ردود الفعل والتي نعتبرها الأضعف ترددا هي تقديمه لمركز الوقاية والعلاج بقيمة 0,48 والنصح بالعلاج ب 0,71 . وتحتل التدابير الأخرى النطاق الوسط وهي لا يحكم عليه بمؤشر يقدر ب 0,78 يليها أشد عقوبة وهي المؤبد بمؤشر يقدر ب 0,85 ثم الحرمان من الحقوق 0,88 ثم

عقوبة الغرامة المالية 0,89، ثم طلب التعويض 0,90 وتأتي بعدها رد الفعل غير الرسمي عدم التواصل معه ب 0,90 ، حيث نلاحظ أن قيمتها متساوية مع رد فعل طلب التعويض ثم إبلاغ الشرطة لإنذاره 0,91. يليها رد الفعل الرسمي الوضع في مؤسسة بيئة مغلقة، أي الحبس من شهرين إلى خمس سنوات والتي تعتبر أيضا من ردود الفعل الأكثر إتفاقا حيث تقدر قيمتها ب 0,92.

مؤشر الشمولية لردود الافعال

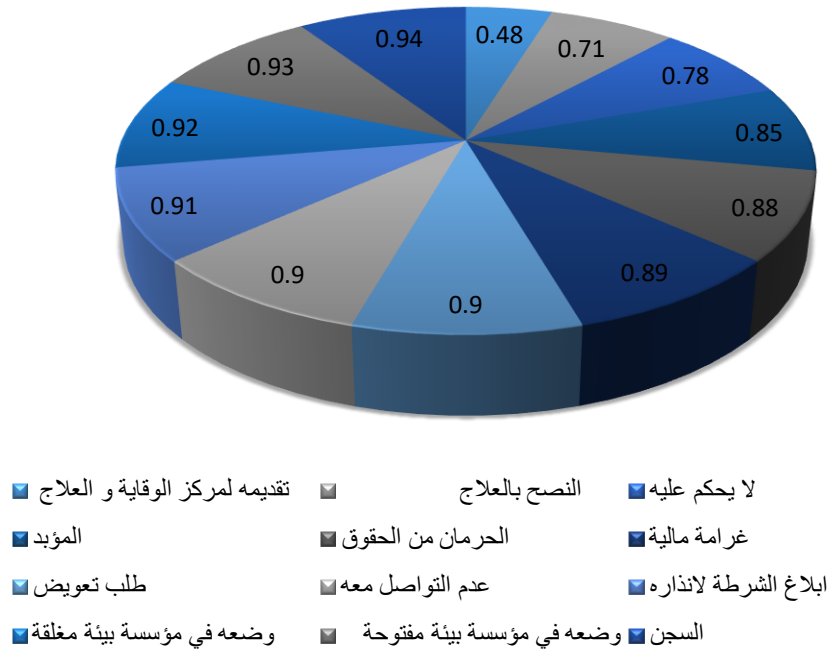

تحليل وتفسير مؤشر الشمولية

نلاحظ أنه هناك ردود أفعال منخفضة مثل تقديمه لمركز الوقاية والعلاج، بالإضافة إلى النصح بالعلاج ويمكن أن يكون هذا المؤشر دليل على عدم ثقة المجتمع في فاعلية تلك الإجراءات في الحد من الجرائم. أي عدم نجاعة الإجراءات.

كما نجد أن المجتمع ركز على العلاج بدلا من العقاب من خلال رد فعل النصح بالعلاج، حيث تعتبر قيمته متوسطة وهذا ما يفسر أن المجتمع يميل إلى توفير فرص العلاج والإدماج بدلا من الردع والعقاب، على أن

يساعد هذا في تغيير سلوكهم والحد من إرتكاب الجريمة.

ونلاحظ أن العينة كانت لها إتفاق كبير لعقوبات المؤبد والحرمان من حقوق والغرامة المالية، حيث يعتبر مؤشرهم مرتفع مقارنه بردود الأفعال الاصلاحيه، ويرى ايضا أنه يجب حرمان المجرم من حقوقه أو الحكم عليه بأشد عقوبة حسب درجة الجريمة، وهذا ما يشير إلى أن المجتمع يرى أن العقوبة يمكن أن تكون لها تأثير أكثر من العلاج والإصلاح. وهذا ما يؤكد لنا ما جاء به **J.P Gibbs** في نظريته للضبط الإجتماعي أن شدة العقوبة تعتبر أداة للردع وبإمكانها السيطرة على السلوكات الإجرامية من خلال تطبيق عقوبات قاسية، أي كل ما كانت العقوبات أكثر شدة كانت الفرصة أكبر في الحد من الجريمة، وذلك من خلال ترهيب الفرد المجرم من العواقب وهذا ما ذكره **R.Mirton** في دراسته على أن العقوبات الرسمية لها تأثير كبير رادع للسلوكات الإجرامية.

وكما وجدنا أيضا أن العنية إختارت عقوبة النبذ والمقاطعة، حيث يعتبر مؤشر ردود فعل عدم التواصل معه وأيضا إبلاغ الشرطة لإنذاره من المؤشرات المرتفعة، وهنا نجد أن المجتمع يميل إلى قطع العلاقة مع المجرم وعدم التواصل معه وهذا ما يعكس مفهوم العزلة والذي فسرته نظرية الضبط الإجتماعي على أنه نوع من الضبط المعنوي، حيث يتم عزل ونبذ ومقاطعة المجرم عن المجتمع للتقليل من تأثيره السلبي وحماية المجتمع من سلوكاته .وأيضا ما ركز عليه **T.Parsons** في نظريته عن النظام الإجتماعي على أن عزل الميول الإنحرافية التي لم تتم إزالتها خلال عملية التنشئة أو الإصلاح الإجتماعي بإمكانها تحقيق التوازن والإمتثال للمعايير والقواعد والقوانين، وأيضا عندما نتحدث عن مؤشر رد فعل إبلاغ الشرطة لإنذاره يشير إلى استجابه المجتمع للضبط الإجتماعي وإقامة نظام وقواعد يساعد في تنظيم سلوك الفرد، وأيضا الإتفاق على التعاون مع السلطات الأمنية، وهذا ما فسره **R.Mirton** على أنه دليل على زيادة الوعي في المجتمع وذلك عندما يكون له القدرة في الضبط الإجتماعي من خلال التبليغ عن الجرائم واللجوء إلى الجهات الرسمية أو العقوبات الرسمية ومن زاوية أخرى اللجوء للوسائل غير الرسمية مثل ما ذكرنا سابقا كالوصم والعزلة، أي رد الفعل عدم التواصل معه.

وأيضا وجدنا من خلال النتائج أن عينة الدراسة لاتزال يميل لتطبيق العقوبات، وهذا مرتبط بثقافة المجتمع وتوجهاته للعقاب والردع ، حيث وجدنا أن مؤشر رد فعل الوضع في مؤسسات البيئة المغلقة أي حبس من شهرين إلى خمس سنوات والسجن من خمس سنوات إلى 20 سنة حسب القانون الجزائري، من أعلى المؤشرات في الدراسة وهذا ما يفسر إلى أن عتبة التحمل ضعيفة، وهذا ما فسره **R.Mirton** على أن الميكانيزمات النظامية فقط التي بواسطتها يقوم المجتمع بضبط السلوك الفردي، ومن الضروري اللجوء

إلى الوسائل الرسمية والضبط المباشر عن طريق الأنظمة والقوانين واللوائح المكتوبة من خلال المنظمات والهيئات. وعلى الرغم من هذا إلا أن فئة من العينة إختارت وضع المجرم في مؤسسة بيئة مفتوحة، وهذا ما يشير إلى أن هذه الفئة تميل للإصلاح وإعطاء فرصة أخرى للجاني على أن يتعافى ويمتثل للقوانين والمعايير و القيم الإجتماعية. ويتوقع أن الإصلاح بإمكانه تحقيق الأمن والإستقرار. على أن هذا ما يسمى بالضبط الإجتماعي الإيجابي والذي يعتمد في الأصل على الإدماج للفرد والإصلاح وإعادهة تأهيله بدلا من الضبط الإجتماعي السلبي والذي يركز على العقاب والقوانين التي تتضمن السجن والإعدام والغرامة، باعتباره أنه لا يجدي نفعا مع المجرم سواء في معالجة سلوكاته الإجرامية أو الإنحرافية.

الجدول رقم 3

السلوكات الإجرامية	رد فعل رسمي			رد فعل غيررسمي
	عقابي		قوة الإجماع	
	سجن	مؤبد	غرامة مالية	تقديمه لمركزالوقايةوالعلاج
1. الاختلاس	54%			
2. الرشوة	55%			
3. استغلال النفوذ	59,5%			
4. استغلال وظيفة	40,5%			
5. المضاربة	38%			
6. استعمال السلطة ضد الأفراد	35,5%			
7. تبييض الأموال	42%			
8. التجسس	45,5%			
9. التهريب			38%	
10. جمعيات أشرارومساعدة المجرمين	64%			
11. تهريب المهاجرين	49,5%			
12. الاتجاربالأشخاص	45,5%			
13. الاتجاربالأعضاء		57,5%		
14. اختطاف الأطفال		58%		
15. استهلاك المخدرات				46,5%
16. ترويج المخدرات	62%			
17. تسهيل الاستعمال للغير	54,5%			
18. التهديد والمضايقة	56,5%			
19. الجرائم الواقعة على الأموال	69%			
20. أنتحال شخصية	56%			

الجدول رقم 4

الإجماع رد الفعل الرسمي العقابي (وجود قوة الإجماع)

1. المضاربة	38%	13. أنتحال شخصية	56%
2. االتهريب	38%	14. التهديد والمضايقة	56,5%
3. استغلال وظيفة	38%	15. الاتجار بالأعضاء	57,5%
4. استغلال نفوذ	40,5%	16. اختطاف الأطفال	58%
5. استعمال سلطة ضد الأفراد	42%	17. تبييض الأموال	59,5%
6. الاتجار بالأشخاص	45,5%	18. ترويج المخدرات	62%
7. استهلاك المخدرات	46,5%	19. جمعيات أشرار ومساعدة المجرمين	64%
8. التجسس	48,5	20. الجرائم الواقعة على الأموال	69%
9. تهريب المهاجرين	49,5%		
10. اختلاس	54%		
11. تسهيل الاستعمال للغير	54,5%		
12. رشوة	55%		

وجود قوة الإجماع

يمثل الجدول رقم "4" وجود قوة الإجماع نحو السلوكات الإجرامية، حيث يتم إستخدام هذا المؤشر لقياس نسبة وجود قوة الإجماع من خلال طرح التساؤل: ما هو السلوك الإجرامي الذي يؤدي إلى أكبر إتفاق؟ والإتفاق الأضعف؟ وعدم وجود إتفاق؟ (Thi-Hau، 1974، صفحة 115)

حيث نعبر عنه بنسبة مئوية لردود الأفعال الأكثر ترددا. فحسب دراستنا كانت أكثر ردود الأفعال ترددا (مؤبد ,السجن غرامة ,مالية) .

ويتم من خلال هذه المعادلة معرفة السلوك الإنحرافي الذي يؤدي إلى الأكثر إجماعا والأقل، بالإضافة إلى عدم وجود إجماع إطلاقا أي إتفاق ويعبر عنه بنسبة مئوية، ويعتبر كمؤشر لقياس الإجماع ويسمح بمقارنة السلوك الإجرامي وردود الفعل المختلفة للسلوكات ويتم حسابه من خلال النسبة المئويه لأكثر ردود الفعل تكرارا.

ويتراوح نطاق الردود بين **0% و 100%** ، ويعبر عنها عبر النقاط التالية: **C25 C50 C75** ، حيث يعتبر الإجماع أو التوافق قويا عندما تتجاوز النسبة تردد رد الفعل 75% اي **X > C75** ومتوسطا عندما يكون نسبة التردد بين **50%** و **75%** اي**X ≥ C50** وضعيفا عندما يتجاوز نسبة **25%** ولا يصل إلى **50%** أي **X < C50** أما إذا كانت النسبة أقل من **25%** فهنا لا يكون هناك توافق أي **X < C25**،

وبالتالي **0 = X < C25** . ومن بين السلوكيات الإجرامية التي لها إتفاق ضعيف، أي أقل من **50%** إستغلال وظيفة، إستغلال نفوذ إستعمال السلطة ضد الأفراد، الإتجار بالأشخاص، التجسس وتهريب المهاجرين. كل هذه السلوكات كان الإتفاق محصورا في عقوبة السجن إلا جريمة المضاربة فإنقسم إتفاقها بين الغرامة المالية ثم السجن.

أما السلوكات الإجرامية التي تحظى بإتفاق متوسط أي بين **50%** و **75%** حسب الإحصائيات فباقي الجرائم كان إجماعها متوسط مثل لإختلاس، تسهيل إستعمال للغير الرشوة إنتحال الشخصية ثم التهديد والمضايقة، أما جريمة الإتجار بالأعضاء وإختطاف الأطفال اختاروا أشد عقوبة كانت بين المؤبد، كما يشمل الإتفاق المتوسط جرائم تبييض الأموال وترويج المخدرات، تكوين جمعية أشرار، والجرائم الواقعة على الأموال.

ونلاحظ أن جريمة التهريب والتي تعتبر إجماعها ضعيف بنسبة 38%، أي كانت ردود الأفعال تنقسم بين السجن والغرامة المالية، وأيضا بالنسبة لجريمة إستهلاك المخدرات كان إجماعها في المستوى الضعيف حيث انقسم الإتفاق بين تقديمه لمركز الوقاية والعلاج بنسبة 46.5% وعقوبة السجن.

وجود وقوة الإجماع

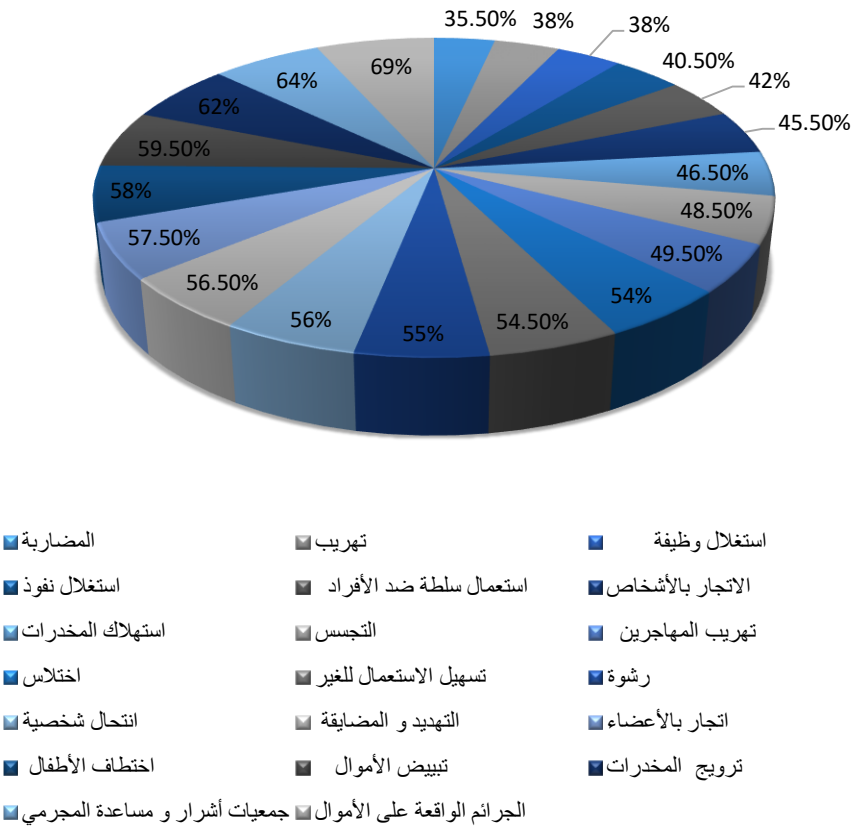

الجدول رقم 5

وجود قوة الإجماع بنسة لكامل ردود الفعل الرسمية

1. المضاربة	73,5%	13. أنتحال شخصية	75%
2. االتهريب	77,5%	14. التهديد والمضايقة	65%
3. استغلال وظيفة	77,5%	15. الاتجار بالأعضاء	95,5%
4. استغلال نفوذ	79%	16. اختطاف الأطفال	94%
5. استعمال سلطة ضد الأفراد	75%	17. تبييض الأموال	92,5%
6. الاتجار بالأشخاص	95,5%	18. ترويج المخدرات	86%
7. استهلاك المخدرات	29%	19. جمعيات أشرار ومساعدة المجرمين	89%
8. التجسس	67,5%	20. الجر ائم الو اقعة على الأموال	76%
9. تهريب المهاجرين	79,5%		
10. اختلاس	83,5%		
11. تسهيل الاستعمال للغير	77%		
12. رشوة	81,5%		

الاحتمالية حسب نوع السلوك الإجرام

تعني درجة التباين في الردود وفقًا لطبيعة السلوك الإجرامي وهذه الدرجة غير ثابتة ويمكن قياسها بإستخدام الصيغة التالية **Gibbs (1965)**

$$1 - \frac{\sum x^2}{(\sum x)^2}$$

تمثل X هنا تكرار أنواع مختلفة من الردود لسلوك إجرامي معين على عكس في المعادلة الشمولية، حيث كانت X تمثل رد فعل معين نحو كل الجرائم المدروسة.

الجدول رقم 6

الاحتمالية حسب نوع السلوك الاجرامي

1.	الاختلاس	0,67	
2.	الرشوة	0,62	
3.	استغلال النفوذ	0,61	
4.	استغلال وظيفة	0,77	
5.	المضاربة	0,76	
6.	استعمال السلطة ضد الأفراد	0,72	
7.	تبييض الأموال	0,70	
8.	التجسس	0,71	
9.	التهريب	0,73	
10.	جمعيات أشرار ومساعدة المجرمين	0,55	
11.	تهريب المهاجرين	0,71	
12.	الاتجار بالاشخاص	0,59	
13.	الاتجار بالأعضاء	0,54	
14.	اختطاف الأطفال	0,54	
15.	استهلاك المخدرات	0,71	
16.	ترويج المخدرات	0,56	
17.	تسهيل الاستعمال للغير	0,67	
18.	التهديد والمضايقة	0,61	
19.	الجرائم الواقعة على الأموال	0,51	
20.	انتحال شخصية	0,66	

يمثل الجدول رقم "6" مؤشر الإحتمالية، حيث يتم من خلاله قياس درجة الإختلاف والإتفاق في ردود الأفعال حسب طبيعة كل سلوك إجرامي. ويتم من خلاله حساب مدى التباين في ردود الفعل غير الرسمية أي الإختلاف والإتفاق في الآراء. عندما يكون المؤشر عالي يشير إلى تواجد تباين بين الآراء إتجاه سلوك إجرامي معين، أي وجود إختلاف وعندما يكون المؤشر أقل تكون ردود الأفعال متقاربة، أي وجود إتفاق في الآراء ويتم حساب قيمة هذا المؤشر إنطلاقا من الصيغة التالية.

$$1-\frac{1}{N}$$

حيث N تمثل عدد الجرائم المدروسة وذلك تحسبا للأراء المختلفة وردود الأفعال المتنوعة يجب تحديد أقصى وأدنى نسبة يتم الإعتماد عليها حيث $1-\frac{1}{20}=0,95$

إذ الحد الأقصى في الدراسة يساوي **0,95**.

أما بالنسبة لأدنى نسبة تساوي **0**.

إذا قيمة المؤشر بين **0** و**0,95**، أي إذا إقتربت القيمة من **0,95** كان الإختلاف بين ردود الأفعال كبير، وكلما كانت أقل إنخفض التباين وبالتالي الإتفاق في ردود الأفعال.

التعليق

نلاحظ أن السلوكات الإجرامية التي مؤشرها يعتبر ضعيف مقارنة بالسلوكات الأخرى، هي الجرائم الواقعة على الأموال ب 0,51، يليها جرائم الإتجار بالأعضاء وإختطاف الأطفال ب 0,54 ، ثم تكوين جمعية أشرار ومساعدة المجرمين ب 0,55 ، ثم جرائم ترويج المخدرات. وهذا ما يفسر أن هناك إتفاق في ردود الأفعال والتي كانت بين السجن من خمس إلى عشر سنوات إلى المؤبد. بينما يشير مؤشر جرائم الإتجار بالأشخاص إلى عدم وجود تباين بينما قيمته لم تصل إلى 0,95 حيث تقدر قيمة مؤشر هذه الجريمة ب 0,59.

تليها مباشرة جريمة التهديد والمضايقة وإستغلال النفوذ بقيمة 0,61 ، وهنا يعتبر مؤشر ردود الأفعال المتوسط أي هناك إتفاق متوسط.

وبالتالي ردود الأفعال فيها متقاربة أي وجود إتفاق ثم جريمة الرشوة ب 0,62 وإنتحال الشخصية 0,66 ثم الإختلاس وتسهيل الإستعمال غير ب 0,67.

بينما الجرائم الأخرى نلاحظ أنها في تزايد، وهكذا يتبين لنا أن مؤشر الإختلاف بدأ في الظهور. فنجد جريمة تبييض الأموال بقيمة 0,70 يليها مباشرة التجسس وتهريب المهاجرين وإستهلاك المخدرات ب 0,71. ثم جريمة إستعمال السلطة ضد الأفراد بقيمة 0,72 ، فيما تظهر الجرائم المتبقية بمؤشر عالي يقدر ب 0,76 لجريمة المضاربة و 0,77 لجريمة إستغلال الوظيفة، ويتبين أنه يتواجد إختلاف في ردود الأفعال. وعندما يتم إسقاطه على مؤشرات وجود قوة الإجماع بنسبة لردود الأفعال الرسمية الأكثر ترددا فنجد أن جريمة المضاربة يعتبر مؤشر توافقها ضعيف حيث **C50 ≥ المضاربة** أي **C50 > 38% >C25** .

كذلك بنسبة لجريمة التهريب وإستغلال وظيفة مؤشرها ضعيف ويتراوح نطاقه بين **50%** و **75%** أي C50 حيث تقدر نسبتهم ب 38% أي **50 > 38 > 25**.

C50 ≥التهريب

C50 ≥ استغلال الوظيفة

وهذا يعني أن نسبة التوافق ضعيفة.

بالنسبة لباقي الجرائم وتنحصر في نطاق الإتفاق الضعيف حسب المؤشر نسبته أكبر من **25%** ، ولا يصل

إلى 50% كجريمة إستغلال النفوذ (40,5%) إستعمال السلطة ضد الأفراد(42%) اللإتجار بالأشخاص (45,5%)إستهلاك المخدرات (46,5%) التجسس وتقدر نسبته ب (48,5%) ، أما التهريب المهاجرين نسبته تقدر ب (49,5%) . وكل هذه الجرائم نطاقها تتراوح بين **C25 C50** حيث X تمثل الجريمة

أما الجرائم التي يعتبر مؤشر إجماعها متوسط أي بين **50% 75%** أي بين **C75** و **C50** .

ونلاحظ أن جريمة الإختلاس يعتبر مؤشر إتفاقها متوسط حيث تقدر النسبة ب 54% ، يليها مباشرة جريمة تسهيل الإستعمال الغير 45,5% وجريمة الرشوة 55% حيث

C50 ≥ الاختلاس

C50≥ الرشوة

ثم إنتحال الشخصية 56%، التهديد والمضايقة 56,5%، الإتجار بالأعضاء 57,5% ،إختطاف الأطفال 58% ثم جريمة تبييض الأموال 59,5% .

ونجد أن مؤشر التوافق في تغير بالنسبة للجرائم المتبقية كترويج المخدرات بنسبة 62% والتي يظهر لنا أنها في مؤشر الإحتمالية قيمتها ضعيفة، وكما ذكرنا أنه كلما كانت القيمة أقل من 0,95 وقريبة من 0 كان مؤشر التوافق أكبر، تليها تكوين جمعية أشرار ومساعدة المجرمين بالنسبة 64% أما الجريمة التي تحظى بمؤشر كبير بنسبة 69% ودرجة ضعيفة من الإحتمالية هي الجرائم الواقعة على الأموال، وبالتالي هنا نلاحظ تسلسل وتقارب في ردود الأفعال وتوافق بين مؤشر الإحتمالية ووجود قوة الإجماع. وأيضا هناك توافق بين عقوبات السجن من خمسة إلى عشر سنوات والغرامة المالية والمؤبد.

الاحتمالية حسب نوع السلوك الاجرامي

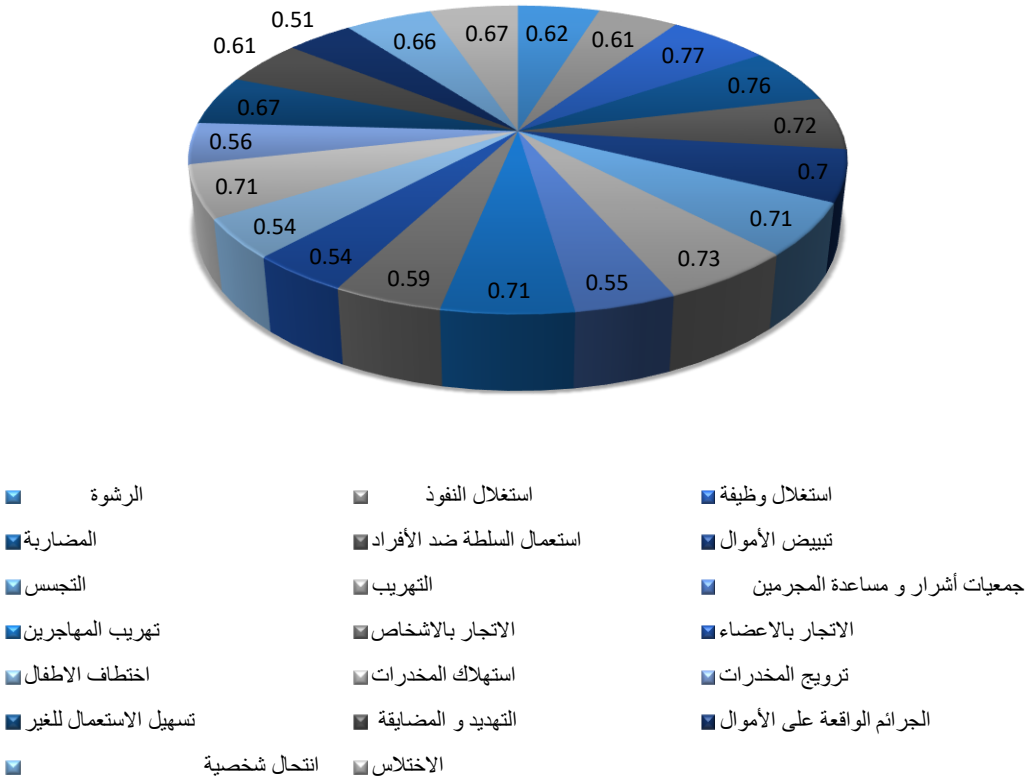

تحليل وتفسير مؤشر الاحتمالية ودرجة قوة الاجماع

تبين لنا من خلال جدول قوة الإجماع لرد الفعل الرسمي العقابي والذي من خلاله يتم معرفه درجة قوة الإجماع، أي الإتفاق. كما ذكرنا في السابق أنه هناك تباين أي إختلاف في ردود الأفعال بين الجرائم المذكورة، وتوضح لنا أنه هناك مؤشرات منخفضة ومؤشرات مرتفعة، وحسب ما ذكرنا أن المؤشرات المنخفضة تشير إلى وجود إتفاق في ردود الأفعال حول السلوكات الإجرامية المدروسة ومؤشرات مرتفعة والتي تشير إلى وجود إختلافات في ردود الأفعال. حيث يعكس هذا الإختلاف في وجهات النظر بين الأفراد حول العقوبات المقررة وطريقة التعامل مع السلوكات الإجرامية، على عكس المؤشرات المنخفضة التي توضح لنا أن الأفراد في توافق على نفس الردود الإجتماعية والعقابية، مما يشير هذا إلى وجود إختلافات في الاتجاهات حول هذه الجرائم. ويمكن أن نقول أنها إختلافات على مستوى العوامل الثقافية والوعي الإجتماعي والقانوني، وتختلف بإختلاف المجتمعات حسب معاييره وقيمه ونظامه. وكذلك معنى الجريمة ورده فعل المجتمع، بمعنى أنه من الممكن أن نجد بعض من السلوكات في مجتمع ما مقبولة وفي المجتمع آخر

منبوذه ويعاقب عليها القانون بينما المجتمع الآخر لا يعاقب عليها.

ويمكن أن يتأثر المجتمع والأفراد وردود أفعالهم بالقواعد والقوانين المعمول بها، حيث تلعب دورا كبيرا في ضبط السلوكات الإجرامية بإعتبارهم أنهم الأجزاء المهمة في الضبط الإجتماعي والتحكم في سلوك الأفراد، ويبقى المجتمع تحت تصرف القانون ولابد من إحترام اللوائح المكتوبة لاسيما أن ردود فعل المجتمعات تؤثر أيضا في تكوين القواعد القانونية بخصوص سلوكات أو ظواهر معينة وهذا ما يجعل العلاقة بينهم لها تأثير كبير في مكافحة الجريمة.

بالنسبة لجرائم الإتجار بالأشخاص يظهر أن مستوى الإتفاق في ردود الأفعال مرتفع مما يشير إلى رفض المجتمع التام لهذه الجرائم بإعتبارها إنتهاكا لحقوق الإنسان ومن أبشع وأكبر الجرائم التي يبدأ تأثيرها على مستوى الدولة إلى الأفراد، بالإضافة إلى أنها تشكل تهديد كبير في الأمن ومؤشر الإتفاق في هذه الجريمة يشير إلى رغبة المجتمع في مكافحتها وتكثيف الجهود من خلال تشديد العقوبات. علما أن المشرع الجزائري يعاقب على هذه الجريمة بالحبس من 10 سنوات إلى 20 سنة.

على عكس ردود الأفعال التي طالبت بعقوبة المؤبد كذلك بالنسبة لجرائم إختطاف الأطفال وتهريب المهاجرين، يشير التوافق إلى رغبة المجتمع في تطبيق عقوبة المؤبد وتكثيف إجراءات حماية الأطفال من خطورة هذه الجريمة ولا يفوتنا أن ننوه أنه بنسبة متوسطة من فئات المجتمع خلال الدراسة طالبوا بعقوبة الإعدام بدلا من المؤبد كأشد عقوبة، لكم لم يتم ادراجها ضمن ردةد الأفعال وهذا راجع لمعرفة عينة الدراسة بأن عقوبة الإعدام تنطق ولا تطبق في المشرع الجزائري ولهذا وجدنا تحفظات وإلتزام بما وضعه القانون الجزائري، ولم يخترقوا القاعدة القانونية بل التزموا بالعقوبات المطبقة فقط، وهذا ما يؤكد لنا فكرة أن القانون يتأثر بالمجتمع ويؤثر عليه من خلال التقبل التام بما وضعه القانون من قواعد وأنظمة وتصبح ردة فعله على هذا المنطلق، حيث يوجه الفرد لمعرفة ما هو مرفوض قانونيا و ما هو مقرر بالنسبة للعقوبات وبالتالي يخلق ما ذكرناه سابقا بالوعي القانوني للمجتمع وهذا ما يجعل ردة فعل الأفراد متوافقة مع القانون مما يخلق التوازن والوعي فيما بينهم.

أما بالنسبة لجرائم المخدرات، نلاحظ أيضا أن مستوى الإتفاق في ردود الأفعال كان مرتفعا أما في سياق الإتجاهات فكان منقسما، فمنهم من كانت ردود أفعالهم عقابية وإختاروا السجن كعقوبة لمكافحة هذه الجريمة، وفي نفس الصدد كانت الفئة الأخرى مهتمة بمكافحة هذه الجرائم من خلال الإصلاح وإعادة التأهيل والعلاج. وحسب **J.P Gibbs** فان استخدام العقوبات وحدها لا يمكنها الحد من الجريمة والحفاظ على النظام، بل وجب أيضا استخدام الوقاية والإصلاح وإعادة التأهيل بشكل متوازن بين العقاب والإصلاح.

وذلك لتحقيق أكثر نتائج إيجابية وفعالة في مكافحة الجريمة، وبالتالي يرتبط هذا الإنقسام في محاولة إتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من هذه الجريمة من خلال توفير فرص للإصلاح وعلاج الإدمان أكثر من تطبيق العقوبات المادية كالسجن.

بينما يظهر لنا في الجرائم الإلكترونية أنه يتواجد إختلاف في ردود الأفعال حول كامل أنماطها، وهذا يشير إلى إختلافات في وجهات النظر وعدم الإتفاق في عقوبة واحدة تفصل فيها وهذا راجع بسبب ضبابية القانون وصعوبة تطبيق العقوبات الخاصة بها.

أما بالنسبة لجرائم الفساد فهناك توافق متوسط في ردود الأفعال حول هذه الجرائم، حيث نستنتج أن العينة ترفضها رفضا تام. كذلك في جريمة المضاربة نلاحظ أن نسبة التوافق مرتفع ويمكن تفسير هذا على رفض الأفراد لها والاعتراف بنتائجها السلبية وآثرها الكبير على إقتصاد الدولة والمجتمع ككل ، خاصة في الآونه الأخيرة حيث شهدت ظروف جد صعبة مما أدت إلى إختلال كبير في السلسلة التجارية وندرة السلع وإرتفاع الأسعار في مدة قصيرة على مستوى المواد الإستهلاكية، وهذا راجع لتهريب السلع وإخفائها بهدف الربح المادي، وهذا ما جعل ردة فعل عينة الدراسة حول عقوبة هذه الجريمة ومؤشرها مرتفع وكانت توافق حول تطبيق عقوبة السجن والغرامة المالية، وهذا راجع لمدى تأثيرها السلبي على المجتمع والمطالبة بمكافحتها عن طريق الرقابة الشديدة والمستمرة، وتطبيق العقوبات وأيضا هناك فئة تطالب بتطوير التشريعات بخصوص هذه الجريمة وعدم التسامح مع مرتكبها.

الاتساق

ويستعمل هذا المؤشر للبحث عن الاختلاف بين رد الفعل الرسمي وغير رسمي اي معرفة ان كان هناك فجوة بين القانون والمجتمع او اتفاق.

ويتم الاجابة على هذه التساؤلات من خلال وضع كلا من ردود الأفعال غير الرسمية والذي تم تحديدهم من خلال مؤشر قوة الاجماع و رد الفعل الرسمي اعتمادا بالقانون الجزائري.

السلوكات الإجرامية	رد الفعل الإجتماعي		القانون العقابي	
	رد الفعل العقابي	نسبة المئوية	السجن	غرامة مالية
1. الجرائم الواقعة على الأموال	سجن	69%	سنة إلى 5سنوات	100,000دج إلى 500,000دج
2. جمعيات أشرار و مساعدة المجرمين	سجن	64%	5سنوات إلى 10سنوات	500,00 إلى 200,000
3. ترويج المخدرات	سجن	62%	10سنوات إلى 15سنة	500,000دج إلى 1,000,000دج
4. تبييض الأموال	سجن	42%	5سنوات إلى 10سنوات	1,000,000دج إلى 3,000,000دج
5. اختطاف الأطفال	مؤبد	58%	المؤبد	
6. الاتجار بالأعضاء	مؤبد	57,5%	5سنوات إلى 15سنة	500,000دج إلى 1,500,000دج
7. التهديد و المضايقة	سجن	56,5%	ثلاث اشهر إلى سنة	500دج إلى 1000دج
8. انتحال شخصية	سجن	56%	سنة إلى 5سنوات	100,000دج إلى 500,000دج
9. رشوة	سجن	55%	سنتين إلى 10سنوات	200,000دج إلى 1,000,000دج
10.تسهيل الاستعمال للغير	سجن	54,5%	5سنوات إلى 15سنة	500,000دج إلى 1,000,000دج
11.اختلاس	سجن	54%	ستة اشهر إلى 3سنوات	50,000دج إلى 200,000دج
12.تهريب المهاجرين	سجن	49,5%	10سنوات إلى 20سنة	1,000,000دج إلى 2,000,000دج
13.التجسس	سجن	45,5%	الإعدام	
14.استهلاك المخدرات	تقديمه لمركز الوقاية و العلاج	46,5%	شهرين إلى سنتين	5,000دج إلى 50,000دج

15.الاتجار بالأشخاص	سجن	45,5%	مؤبد	45%	10سنوات إلى 20سنة	1,000,000دج إلى 2,000,000
16.استعمال سلطة ضد الأفراد	سجن	42%			شهرين إلى سنة	20,000دج إلى 100,000دج
17.استغلال نفوذ	سجن	59,5%			سنتين إلى 10سنوات	200,000دج إلى 1,000,000دج
18.استغلال وظيفة	سجن	40,5%			سنتين إلى 10سنوات	200,000دج إلى 1,000,000دج
19.التهريب	غرامة مالية	38%	سجن	34%	10سنوات إلى 20سنة	10مرات مجموع قيمتي البضائع ووسيلة النقل
20.المضاربة	سجن	35,5%	غرامة مالية	35%	3سنوات إلى 10سنوات	

من خلال هذا الجدول تم البحث عن الفجوة بين رد فعل الرسمي وغير الرسمي أي المجتمع والقانون. والمقارنة بما جاء به القانون تجاه الجرائم المستحدثة، وإتجاهات المجتمع نحوهم. وفي هذا السياق سندرج النوعية ضمن هذا المؤشر حيث سيتم الإشارة إلى ردود الافعال وتوجهات المجتمع من أقل عقوبة إلى أشد عقوبة ثم التوقع صحيح وهو الذي يتفق مع القانون.

وبهذه الطريقة سيتم تحليل جميع ردود فعل غير الرسمية والمقارنة بينها وبين العقوبة المقررة من طرف القانون، ومعرفة أن كان هناك إختلاف أو تشابه، أي الوصول إلى: إذا كانت هناك فجوة بينهم أم هناك تشابه؟ وهذا هو الهدف من هذه الدراسة "قياس الهوة الموجودة بين رد الفعل الرسمي وغير الرسمي"

ومن خلال هذا المؤشر سيتم الإجابة عن تساؤلنا "هل هناك فجوة بين الرد الفعل الرسمي وغير الرسمي".

وأيضا محاولة الإجابة على التساؤل الثاني "فيما يتمثل رد الفعل الرسمي إتجاه السلوكات الإجرامية".

سنطرح أمامكم عقوبة كل جريمة من أصل 20 جريمة بالإضافة إلى الاجابة عن التساؤل الأول من خلال طرح كامل ردود فعل المجتمع تجاه كل جريمة.

تحليل وتفسير مؤشر اتجاه الاتساق

بشكل عام لا توجد فجوة كبيرة بين ردود فعل المجتمع والقانون فيما يتعلق بالسلوكات الإجرامية ضد الأفراد أو الدولة، حيث من خلال الدراسة وردود الأفعال غير الرسمية والرسمية تبين لنا كالتالي :

1) جرائم الفساد

تبين لنا أنه لا توجد فجوة بين المجتمع والقانون، حيث العينة كانت ردودها صارمة، وكان رد فعلهت حول جريمة الإختلاس، الرشوة، إستغلال وظيفة، وإستغلال النفوذ شديدا، حيث كانت عينة الدراسة تطالب بالسجن بنسبة تفوق 50% ولا تقل عن 40%، بالإضافة إلى عقوبة الغرامة المالية كنسبة مصنفة في المستوى الثاني بعد عقوبة السجن، وهذا ما يشير إلى أن عتبة التحمل ضعيفة بمعنى أنها تميل بشكل كبير الى العقاب والتشديد في القوانين ويطالب أيضا بالعقوبات المالية، على أن يتحمل المجرم عقوبة فعله وأيضا كامل المسؤولية من كافة الجوانب معنوية كانت أو عقابية، أو مادية .

2) جرائم الياقات البيضاء

بالنسبة لجرائم النخب أو الياقات البيضاء، كإستعمال السلطة ضد الأفراد تبييض الأموال والتجسس فإن الفجوة تعتبر ضعيفة، حيث كانت الردود شديدة، إذ تتجه الردود نحو عقوبة السجن والتي تتراوح مدتها بين خمس سنوات وعشرون سنة، بحيث تختار عينة الدراسة عقوبة السجن بنسبة 45.5% لكن القانون يقرر بأن العقوبات المناسبة لها هي عقوبة الإعدام بينما كانت نسبة المؤبد بخصوص هذه الجريمة

تقدر ب 6.5% فهنا نجد أن هناك فجوة بين القانون والمجتمع، أما نسبة الغرامة المالية تصنف الثانية، وهنا نستنتج أن العينة ترى أن عقوبة السجن مع الغرامة المالية أو الحرمان من الحقوق، هي الأنسب بدلا من عقوبة الإعدام، أما بالنسبة لجريمة تبييض الأموال فهناك توافق بين رد الفعل الرسمي وغير الرسمي حيث ترى عينة الدراسة أن العقوبة المناسبه هي السجن بنسبة 59.5% بالإضافة إلى الغرامة المالية وهذا ما يتناسب مع القانون إذ يقرر أن عقوبة هذه الجريمة من خمس سنوات إلى عشر سنوات بالإضافة إلى غرامة مالية تقدر ب **1,000,000دج إلى 3,000,000دج.**

ونجد فئة صغيرة يقدر عددها ب 23 مبحوث ترى أنه يجب تطبيق عقوبة المؤبد بالنسبة لجريمة تبييض الأموال لكن الأغلبية إتجهوا إلى عقوبة السجن.

أما جريمة إستعمال السلطة ضد الأفراد، فكانت ردة الفعل بنسبة 42% السجن بالإضافة إلى الحرمان من الحقوق بنسبة 20% ، بينما القانون يعاقب على هذه الجريمة بالسجن من شهرين إلى سنة بالإضافة إلى غرامة مالية تقدر ب **20,000دج إلى 100,000دج** هنا العينة ترى أن الجريمة تنتهك النظام والقواعد ضد الأفراد وتعدي الحدود الخاصة بهم، بالإضافة إلى ممارسة السلطة ضدهم وبغير حق. فالعينة هنا ردة فعلها كانت شديدة، إذ يطالب بالسجن وحرمان المجرم من حقوقه كطريقة للحد من هذه الجريمة.

وبالرغم من وجود هذه الفجوة الصغيرة إلا أن العينة لا تزال تتجه للعقاب وشديدة في ردود أفعالها ولحد الآن نلاحظ أن معظم ردود الأفعال متأثرة بالقانون والقواعد الخاصة بالجزائر.

3) فيما يتعلق ب جرائم التهريب وتكوين جمعية أشرار ومساعدة المجرمين، فلا يوجد فجوة بين الردين. حيث هناك إتفاق في العقوبات ونلاحظ أن عينة الدراسة كانت ردود أفعالها بين السجن بنسبة 64% ونسبة 34% بالإضافة إلى 38% بالنسبة لعقوبة الغرامة المالية، فيما يخص جريمة التهريب. وفي المقابل يفصل القانون في الجريمتين بعقوبة السجن وغرامة مالية خاصة في جريمة التهريب نجد أن عقوبة الغرامة شديدة، حيث يعاقب عليها القانون الجزائري ب 10 مرات مجموع قيمتي البضائع ووسيلة النقل، وهذا ما يتفق مع ردة فعل غير الرسمية حيث نسبة عقوبة الغرامة كانت عالية. وهنا نستنتج أن عتبة التحمل ضعيفة مع هذا النوع من الجرائم ويسعى إلى مكافحتها بالإضافة إلى أنه يتجه إلى العقوبات الردعية.

4) **جرائم الإتجار بالأشخاص**

نلاحظ بخصوص جرائم الإتجار بالأشخاص والأعضاء وكذلك تهريب المهاجرين، وإختطاف الاطفال، أنه لا توجد فجوة، و تفسيرا لذلك أن ردة الفعل غير الرسمية توافق الرسمية، حيث نلاحظ أن نسبة عقوبة

السجن والمؤبد بجريمة الإتجار بالأشخاص تتراوح بين 45% للسجن المؤبد، بينما يقرر القانون عقوبة من 10 سنوات إلى 20 سنة وغرامة مالية وهنا نجد توافق ملحوظ بينهم كذلك في جريمة تهريب المهاجرين نسبة عقوبة السجن كانت 49.5% بالمقابل يحكم عليهم ب 10 سنوات إلى 20 سنة إلا أنه نجد إستثناء في جريمة الإتجار بالاعضاء حيث ترى عينة الدراسة أن تطبيق العقوبة بنسبة 58% حيث كان رد الفعل نحوها شديد وبنسبة عالية، إلا أن القانون يكتفي بعقوبة تتراوح بين خمس سنوات إلى 15 سنوات. أما الأمر المحسوم بالنسبة للمجتمع والقانون هو في قضية إختطاف الأطفال والذي لم يتسامح فيها الأفراد ولا القانون، حيث نستنتج وجود إتفاق كبير بينهم بنسبة 58% لعقوبة المؤبد، وأيضا كان قد قررتها العينة وأكدها القانون من جهة أخرى حيث فصل فيها المشرع الجزائري بعقوبة المؤبد أيضا هنا نلاحظ عدم وجود فجوة بين رد فعل المجتمع والقانون.

5) جرائم الإتجار بالمخدرات

فيما يخص هذه الجرائم فلا وجود لفجوة، ويعود السبب في هذا أن عتبة التحمل ضعيفة مع هذا النوع من الجرائم اي المجتمع هنا لايتسامح ولا يقبل مثل هذه الأنواع من السلوكات الاجرامية، والتي لها أثر كبير خاصة على المجتمع. فنجد أن ردة فعل العينة شديدة وتفوق 50% وتصل إلى 62% في عقوبة السجن، وهذا ما يتوافق مع القانون إذ يقرر بعقوبة السجن لترويج المخدرات من 10 سنوات إلى 15 سنة بالإضافة إلى غرامة مالية، ومن 5 سنوات إلى 15 سنة لجريمة تسهيل استعمال للغير.

ومن زاوية أخرى وفي نفس النمط نلاحظ وجود فجوة بين رد الفعل الرسمي وغير الرسمي بخصوص جريمة إستهلاك المخدرات، إذ بنسبة 46.5% من المجتمع يجد أنه من المناسب تقديم الفرد لمركز الوقاية والعلاج بدلا من معاقبته بالسجن، أي يطالبون بإستخدام أساليب العلاج وإعادة التأهيل لتحقيق نتائج إيجابية وإعطاء فرصة إلى الفرد بدلا من العقاب بإعتباره أسلوب سلبي وهذه الفئة من المجتمع تعتبر إصلاحية اكثر وتميل الى تطبيق العقوبة مع الاصلاح و العلاج للفرد المجرم.

6) الجرائم الإلكترونية

هذا النوع من الجرائم لا يزال عليه نوع من الضبابية من ناحيه القوانين اللازمة والمتعلقة به، ونتيجة لهذا نلاحظ فجوة. وهذا راجع للأسباب السابقة بالإضافة إلى أن العقوبات المقررة من طرف المشرع الجزائري تعتبر غير معبرة لحجم الجريمة و نشير إلى عقوبة الجرائم التالية :

- إنتحال شخصية السجن من سنة إلى خمس سنوات /غرامة مالية.
- تهديد ومضايقة من ثلاث أشهر إلى سنة /غرامة مالية.

- والأخيرة الجرائم الواقعة على الأموال من سنة إلى خمس سنوات /غرامة مالية.

في المقابل ردود أفعال عينة الدراسة كانت عالية وشديدة، حيث قُدرت نسبة إنتحال الشخصية ب 56% تهديد والمضايقة 56.5% والجرائم الواقعة عن الأموال ب 99% كل هذه نسبة عقوبة بالسجن من خمس سنوات فما فوق، نلاحظ أن المجتمع غير متسامح مع هذه الجرائم، ولابد أن يكون هذا راجع إلى تأثيراتها السلبية الكبيرة على الأفراد والمؤسسات من إحتيال وتهديدات،قرصنة، وإبتزاز، وكل هذا يحدث بنسبة عالية في الآونة الأخيرة خاصة مع التطورات، مما جعل المجتمع يطالب بعقوبات شديدة من أجل مكافحتها والحد من هذه الجرائم.

وبناء على هذا نجد أن ردود فعل العينة تختلف ولا تتوافق مع القانون في بعض من السلوكات الإجرامية، في حين أن القانون لم يعدل في قراراته بعد حولها مما يجعل المجتمع شديدا في ردود أفعاله.

تحليل (القانون والمجتمع والضبط الاجتماعي)

القانون ورد الفعل يشكلان أجزاء مهمة في الضبط الإجتماعي، حيث من خلال الأنظمة الاجتماعية يتم التحكم في سلوك الأفراد الخارقة للقانون لتحقيق الضبط في ناحية السلوكات الإنحرافية والإجرامية.

حيث تناولنا في هذا التحليل العلاقة بين المجتمع والقانون باعتبارهما يعملان كأدوات للضبط الإجتماعي، وذلك من خلال تأثير ردود فعل المجتمع في تكوين القرار والقواعد بخصوص ظواهر معينة رفضها المجتمع أو تقبلها، وفي نفس الصدد يتأثر المجتمع بقواعد وأنظمة وضعها القانون والتفاعل فيما بينهم، ويساعد على تحديد المعايير الإجتماعية التي تتفق مع القواعد والمجتمع في ذاته وتوجيه الأفراد لمعرفة ما هو مرفوض قانونيا وما هو جائز مما يخلق التوازن فيما بينهم والوعي القانوني بين الأفراد.

وبالتالي أظهرت التحليلات أن العلاقة بين المجتمع والقانون لها أهمية جد كبيرة في مكافحة الجريمة، وإن غابت هذه العلاقة يمكن أن تخلق فجوة فيما بينهم، فيصبح المجتمع منفصلا عن القانون كما ذكر **D.Szabo** في المجتمعات التي تفصل بين السلطات القضائية والتشريعية ومعاييرها.

وعندما نتحدث عن رد الفعل الإجتماعي بنمطية أو بنوعية، فهنا نتحدث على مستويين للتحليل وكما ذكرنا سابقا حول الأساليب المستعملة منMicrosociologie و Macrosociologie . فاذا القانون يتم تفسيره على مستوى الماكروسوسيولوجي بالاضافة للمعايير الاجتماعية،أما سلوكات الأفراد تفسر على المستوى

الميكروسوسيولوجي. ولتوضيح ذلك لابد من الربط فيما بينهم بإعتبار أن المجتمع يبقي تصرفاته تحت طائلة القانون أي هذا الأخير يستخدم العقوبات والإجراءات للسيطرة على سلوكياته بغاية الحفاظ على النظام الإجتماعي.

وعندما نتحدث عن السلوكيات والمخالفات للقانون والتي تنتهك القيم والمعايير الإجتماعية، سنتحدث عن الجريمة، وبما أن الضبط الإجتماعي وتطبيق العقوبات في حق كل مجرم بإمكانه التحكم في السلوكيات الأفراد، وبالتالي محاولة الحد من الجرائم أو بأصح التعبير الردع إلا أن الإفتقار للضبط والقواعد يمكن أن يؤدي بالمجتمع لحالة من عدم الأمان والفوضى.

فكما يرى **R.Mirton** أن ظاهرة الجريمة والإنحراف تنتج مع التوترات وخلل هيكلي والإفتقار إلى التنظيم والضبط الأخلاقي في المجتمع،أي عدم فرض الإلتزام بالمعايير الإجتماعية وعدم إحترام الأنظمة القانونية في المجتمع، قد يؤدي إلى حالة إختلال في التوازن، مما يجعل المجتمع أكثر عُرضة للجريمة والإنحراف، حيث كما ذكرنا في الدراسة أن التأثير في الجريمة يتم من خلال تطبيق القانون والضبط الإجتماعي إلا أنه في حالات يرى **R.Mirton** أن الضغوط التي تفرض على الأفراد من التزامات بالمعايير الإجتماعية بإمكانها خلق سلوكات إجرامية نتيجة لإحساس الفرد بالتقيد، ويرى أيضا **T.Hirschi** أن السلوكات الإنحرافية تظهر نتيجة لضعف روابط المجتمع ،والضبط الإجتماعي بإمكانه التغلب على السلوكات الإنحرافية والإجرامية من خلال الإمتثال للمعايير والقوانين والإلتزام بها، وهذا ما سماه بالضبط الذاتي بالإضافة إلى القواعد والأنظمة الممارسة من خلال مؤسسات الضبط الإجتماعي الرسمية كالعدالة والسلطات وهذا هو ما يسمى بالضبط المباشر، إذ أن التفاعل بين النمطين بإمكانه الحفاظ على نظام المجتمع من الجرائم.

(غنيم، 2009,العمر، 2006,ابراهيم، 2009)

ومن أهم الأبعاد الخاصة بالجريمة نجد: البعد القانوني البعد الإجتماعي والبعد الإقتصادي.

حيث يمثل البعد الإجتماعي العوامل الإجتماعية التي تؤثر على حدوث الجريمة من مشاكل، أما البعد القانوني فيشمل الأنظمة القانونية والعقوبات والإجراءات المتخذة ضد كل جريمة أو فعل مخالف للقانون باعتباره من أهم الوسائل للضبط الإجتماعي والذي يساعد في التوازن بين الأفراد وتنظيم سلوكاتهم، فكلما كانت الوسائل الرسمية ردعية من خلال العقوبات كلما إنخفضت نسبة الجرائم والعكس كلما كانت الأنظمة متساهلة زادت معدلات الجريمة.

ومن خلال هذا التحليل ونتائج الدراسة يمكن تلخيص اهم النقاط المتوصل اليها اعتمادا على النتائج كالتالي:

اهم النقاط المستخلصة من الدراسة

اتضح لنا من خلال النتائج والدراسه عده نقاط مهمه يمكن تلخيصها عبر النقاط التاليه

1. وجدنا ان مجتمع الدراسه يميل الى ربط ردود افعاله بالنظام القانوني والقواعد المعمول بها

يمكن القول ان المجتمع يرى ان العقوبات الرسميه لها تاثير كبير في الردع السلوكات الاجراميه حسب نوع الجريمه وتاثيرها على المجتمع والدوله.

2. وجود تطابق بين ماهو متوقع وما يطبق فعليا فيما يتعلق برد الفعل على سلوك غير متوافق مع القيم الاجتماعية.
3. يعتمد المجتمع بشكل كبير على الوسائل الرسميه و الردع وقد يعود السبب في ذلك انه مجتمع عقابي يركز على ان تحقيق العداله والنظام يتم من خلال العقاب ورده فعله تتغير باختلاف الجرائم.
4. كلما كانت العقوبات اكثر شده واكثر اتفاقا عليها كانت الفرصه اكثر في مكافحه الجريمه

معظم العقوبات وردود الافعال كانت جزء من القوانين مما يتضح لنا ان المجتمع متاثر بما وضعه القانون.

5. وايضا استنتجنا كما هو موجود في كل نظريه او دراسه ان المجتمع ينقسم الى فئات منهم من يرى ان العقوبات والردع هي الحل في مكافحه الجريمه ومنهم من يرى ان التدابير الاحترازيه هي الحل ومنهم من يتجه الى الخيارين اما دراستنا فاثبتت ان مجتمعنا ينقسم الى فئتين مجتمع عقابي ومجتمع اصلاحي ويمكن ايضا اضافه الفئه التي تركز على الاثنين لكن بنسبه قليله وهذا راجع للاختلافات الثقافيه والاجتماعيه والوعي الاجتماعي والقانوني والسياسي والذي له تاثير كبير على وجهات النظر وردود الافعال الاجتماعيه.
6. هناك فئه تشير الى اهميه توفير فرص العلاج والاصلاح واعاده التاهيل اكثر من تطبيق العقوبات الرادعه وفي نفس السياق نجد فئه ترى ان المجرم يجب ان يتحمل مسؤوليه افعاله من خلال التعويض للضحيه على ان تكون لهذه العقوبه نتيجه لتحقيق العداله وللتعويض للطرف المتضرر وهذا ما يشير الى اتجاه الفرد لتطبيق العقوبات الماليه ووضعها كوسيله للردع.
7. هناك مجموعه تعتبر الى ان العقاب وحده غير كافي بل وجب ايضا استخدام الوسائل الاصلاحيه بالاضافه الى العقوبات الماليه.
8. المجتمع يلعب دور الوسيله الضابطه لسلوك الافراد وايضا للتاثير على ردود الافعال الرسميه العقابيه من خلال تحديد العقوبات والتدابير اللازمه.
9. يعتمد المجتمع بشكل كبير على الضبط المباشر وذلك عن طريق الانظمه والقوانين

اما ردود الافعال فهي تتم امتثالا للقيم والمعايير الاجتماعيه اي الانظمه القيميه والمعياريه هي التي تحدد درجه الجريمه او درجه قبول ورفض السلوكات الاجراميه او الانحرافيه.

10. يميل المجتمع الى تطبيق كل من النمطين للضبط الاجتماعي المادي والمعنوي اي العقوبات الرسميه كالسجن والغرامات بالاضافه الى العقوبات الغير الرسميه كالوصم والمقاطعه.
11. تختلف ردود الافعال باختلاف القيم والمعايير للمجتمع بحيث يمكن توقع رد فعل الافراد وفقا لقواعده.
12. هناك فئه تذهب الى تطبيق عقوبات غير رسميه معنويه كالوصم على انها وسيله تساعد في الحد من الجرائم والسلوكات الانحرافيه بحيث كثير من الافراد يخشون ارتكاب سلوك مخالف للقواعد الاجتماعيه و المعياريه وهذا راجع من حكم المجتمع عليه.
13. ردة المجتمع كانت صارمة تجاه الجرائم المستحدثة وايضا متوافقة مع القانون.
14. لا توجد فجوة كبيرة بين المجتمع والقانون.
15. نسبة كبيرة من المجتمع يطالب بالعقاب بالاضافة الى العقوبات المالية خاصة في الجرائم المالية.
16. المجتمع عقابي بنسبة كبيرة.
17. وجب على المجرم تحمل مسؤولية جريمته من خلال تعويض الضحية.
18. مطالبة المجتمع بتطبيق عقوبة الحرمان من الحقوق خاصة في جرائم الياقات البيضاء.
19. هناك فئة ترى انه يجب استخدام اساليب الاصلاح واعادة التأهيل خاصة في جرائم المخدرات.
20. المعايير والعوامل الاجتماعية تؤثر على ردة فعل الفرد امتثالا للقاعدة القيمية وهذا ما ينطبق على نظرية الفعل الاجتماعي ان تتحدد ردود افعاله عن طريق معاييره وقيمه
21. الضبط الاجتماعي يركز على نوعين والذي يتفق عليها كامل الباحثين وتتمثل في الضبط الذي يمارسه المجتمع وايضا الممارس من طرف الوسائل القانونية, ومن خلال نتائجنا وجدنا ان مجتمعنا ايضا يركز على هذا النوعين من الضبط.

واذا طرحنا التساؤل التالي : كيف يتم الزام الأفراد بالتزام بالمعايير والقوانين؟

يمكننا الاجابة على هذا التساؤل من خلال الشكل الموضح ادناه.

عن طريق المجتمع والقانون

المجتمع ⟵ الوصم،المقاطعة،النبذ

القانون ⟵ الردع،العقاب،الاصلاح

من اعداد الطالبة

وهذا ما نسميه بالضبط الاجتماعي المباشر وغير المباشر، اي الوسائل التي من خلالها يتم الزام الفرد بالقاعدة القانونية والقيمية، وايضا للضبط الاجتماعي هدف مهم، واذا طرحنا تساؤلنا في ما يكمن هدف الضبط الاجتماعي؟ سنقول انه يحقق التوازن والنسق الاجتماعي، وسنوضح هذا اكثر من خلال الشكل أدناه.

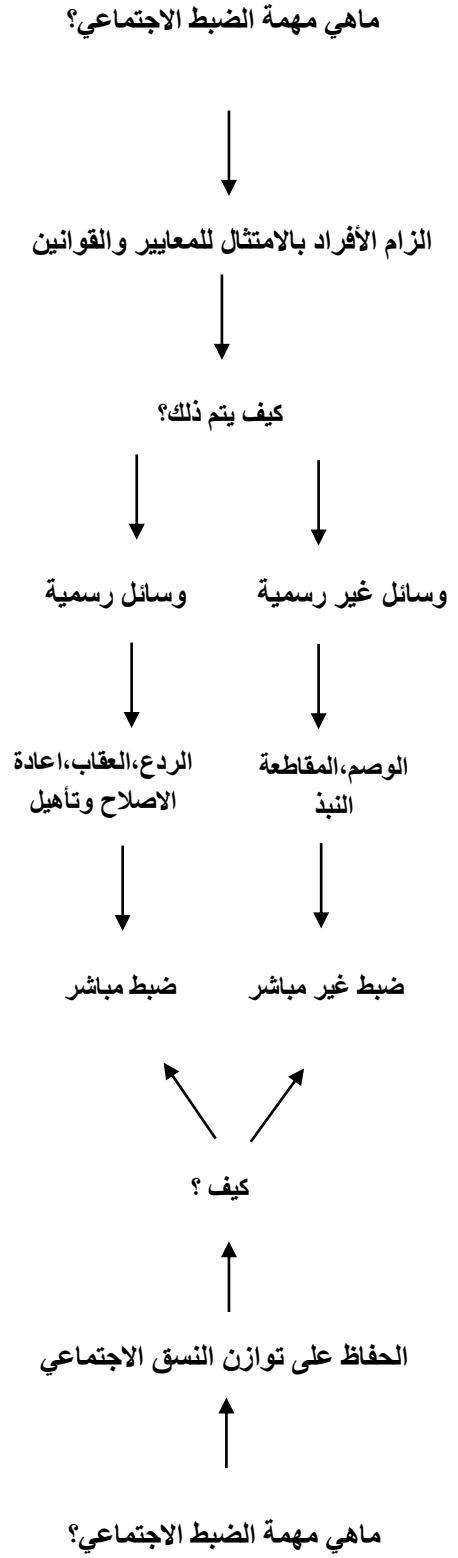

من اعداد الطالبة

22. وظيفة المجتمع تحديد السلوك المقبول في المجتمع والمرفوض.
23. الضبط الاجتماعي ضروري في استقرار النظم والمؤسسات باعتبارهم علاقة مترابطة وتتأثر ببعضها.
24. في العادة تكون ردة فعل المجتمع مختلفا كما ذكر سابقا أنها تختلف حسب الاتجاهات وثقافات المجتمع وهذا ما جاءت به نظرية الضبط تحت اسم العمومية والنسبية ويعني هذا ان الضبط الاجتماعي عام بمعنى انه موجود في كل الجماعات والمجتمعات الانسانية ولكن يختلف بينها من حيث المضمون والوسائل والاساليب التي يطبق بها

اما النسبية اي هي القيم والقواعد الاجتماعية والتي تختلف من مجتمع الى اخر ويكون ايضا بصورة القوانين

وايضا تختلف نظرة المجتمع باختلاف أساليب الضبط والعقاب فهناك من ينظر لها على ان تأثيرها ضعيف ومنها من يعتمد عليها, وما ظهر في دراستنا ان المجتمع يعتمد بنسبة كبيرة على الوسائل الرسمية اي انه يراها بامكانها ضبط الأفراد المنحرفة وايضا ردة فعل المجتمعية تتشابه مع القانون.

25. الوعي القانوني للمجتمع ومستوى الافراد يلعب دورا في تحديد العقوبات اللازمة ان كانت تتلائم ام لا.
26. القانون هو الوسيلة التي يحافظ من خلاله على نظام المجتمع.
27. الاختلافات الموجودة في اتجاهات المجتمع وثقافاتهم ينتج عنها اختلافات في ردود الافعال تجاه سلوكات معينة.
28. المجتمع يعتبر ان استخدام وسائل الوقاية بامكانها مكافحة والحد من الجريمة وهذا ما تحدث عنه Hendrson انه يجب الاعتماد على السياسة الجنائية العلاجية من خلال ارتكاز على مخطط وقائي ينطوي على مجموعة من البرامج الاصلاحية والتشريعات و النظم اي تعمل على تأكيد فعالية الضوابط الاجتماعية.
29. يمكن اعتبار المجتمع وسيلة ضابطة في التأثير على الافراد عن طريق احكامهم عليهم بحيث معظم وهذا ما يجعل المجتمع وسيلة ضابطة ومؤثرة بدرجة كبيرة.
30. تبين لنا ان المجتمع يدافع على قيمته وعلى الافراد ضحايا الجرائم تبعا لنماذجه العرفية.
31. يلعب المجتمع دور الاداة المنظمة لعلاقات الافراد والضابطة لسلوكات الخارقة للقوانين.

خلاصة عامة

من خلال نتائج الدراسة والتحليلات الكمية بما فيها مؤشر الشمولية والاحتمالية ودرجه قوة الاجماع بالاضافه الى اتجاه الاتساق والذي من خلاله لخصنا كل مضامين الدراسة من مقارنة بين رد فعل الرسمي ورد فعل غير الرسمي تبين لنا انه لا يوجد فجوة بين المجتمع والقانون انما هناك اتفاق بين القانون والمجتمع او ان هذا الاخير يعتمد على الوسائل الرسميه باعتبارها قادرة على ردع سلوكات الاجرامية وايضا نجد ان هناك تماثل بنسبه كبيره في القانون او المعايير الاجتماعية بحيث يمتاز المبحوثين بوعي سياسي واجتماعي كبير جعله يتوقع العقوبات الصحيحه لكل جريمة مع احترام كل التحافظات القانونية علاوة على ذلك تبين لنا ان الافراد يطالبون باستخدام وتطبيق العقوبات الاصلاحية والوقائية وايضا العلاجية لاعطاء فرصة للفرد المجرم على ان يتعافى ومع ذلك لا يمكن الاستغناء عن العقوبه وهذا ما جعلة مجتمع عقابي ولا ننسى ان ننوه انه ايضا طلب بالعقوبات المالية خاصه في الجرائم الاقتصاديه على ان يتم تعويض كل ضحية فردا كان او مؤسسة.

وهذا ما يحقق لنا التوازن والاتساق الاجتماعي في النظام والمؤسسات بصفة عامة بين الافراد بصفة خاصة عندما يكون المجتمع له ثقة في القانون ويملك ثقافة الضبط والحكم على كل جريمة وهذا ما يحقق لنا فرضية ان المجتمع والقانون من الاجزاء المهمة في تحقيق النسق والتوازن وضبط الاجتماعي.

حدود الدراسة

تموقعت هذه الدراسة حول دراسة وتحليل رد الفعل الإجتماعي للجرائم المستحدثة، من خلال المقارنة بين رد الفعل الرسمي والغير الرسمي، حيث كان الهدف الرئيسي منها قياس الفجوة فيما بينهم وتحديد ردود الفعل الغير رسمية تبعا للمعايير المحددة،وذلك عن طريق إعتمادنا على المنهج الكمي والمنهج المقارن. بإستخدام أداة القياس، بالإضافة الى أساليب التفسير والتي تمثلت في التفسير المقارن، الموقفي، ثم الإحصائي، وجدير بالذكر انه من اساليب التحليلية المستخدمة كانت على مستوى الماكروسوسيولوجي والميكروسوسيولوجي، اذا هذه الدراسة تناولت التحليل على مستويين. المستوى الذي يركز على التأثيرات والعلاقات الكبرى والتوجهات العامة بين القانون والمجتمع ككل. وشملت هذه التحليلات دراسة الأنظمة القانونية والمعايير الاجتماعية.

أما المستوى الميكروسوسيولوجي، فركزنا عن طريقه على التفاعلات والديناميات الصغيرة بين الفرد والقانون والمجتمع،وأيضا الاتجاهات الفردية والسلوكيات والاعتقادات والقيم التي تؤثر في التفاعل مع القانون وردود الفعل الاجتماعية.

وجمعت البيانات من خلال إستمارة إستبيان مقابلة مقننة وحددت العينة النموذجية والتي قدرت ب 200 مفردة ، ومن خلالها تم تحليل النتائج بناءا على مؤشرات كالشمولية، الإحتمالية، درجة قوة الإجماع، ثم إتجاه الإتساق، ومن ثم مناقشة ذلك بناءا على نظريات محددة، وأيضاً مقارنة النتائج بما جاء به القانون الجزائري.

توقفت الدراسة عند تحليل كامل أنماط الجرائم المستحدثة معيارياً بالمقابل مقارنة ذلك بالقانون، إذ توصلنا الى نتيجة عدم وجود فجوة فيما يتعلق بالمجتمع والقانون.

وعلى هذا الأساس توصلت نتائج الدراسة بأنه لا توجد فجوة بين القانون والمجتمع، فهذا يشير إلى أن ردود الفعل الرسمية وغير الرسمية تتفق فيما يتعلق بالاستجابة للجرائم المستحدثة. وقد يشير ذلك إلى توافق بين القوانين والقيم الاجتماعية المتبادلة في مجتمع البحث.

وخلاصة هذه الدراسة أنها اعتمدت اتباع مراحل محددة وهي كالتالي:

- تحديد الأشخاص المبحوثين وفقا لمعايير خاصة كتوفرالمعرفة المطلوبة حول موضوع الدراسة.
- الاعتماد على أنماط معينة وثابتة من ردود الأفعال رسمية او غير رسمية.
- تفسير ردود الأفعال احصائيا ونظريا.
- المقارنة بين النموذجين ومعرفة ان كان هناك تطابق بينهم وتفسير ذلك.

المصادر والمراجع

المصادر:

القوانين:

1) القانون، رقم 06-01، المؤرخ في 20 فبراير2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج ر عدد14، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2006، المعدل والمتمم.
2) الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون العقوبات ، المعدل و المتمم إلى غاية القانون 21-14المؤرخ في 28 ديسمبر 2021
3) قانون رقم 04-18، المؤرخ في 25 ديسمبر 2004، يتعلق بالوقاية من المخدرات و المؤثرات العقلية وقمع الاستعمال والاتجار غير المشروعين بها.

الكتب والمقالات

1) اكرم نشأت ابراهيم. (2009).علم اجتماع الجنائي. بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر.
2) موريس انجرس. (2004). منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية. الجزائر: دار القصبة للنشر.
3) عدلي السمري، محمد الجوهري، آمال عبد الحميد. (2015). علم الاجتماع القانوني والضبط الاجتماعي.
4) محمد حزبط، (2023).اليات مكافحة جرائم الفساد.الجزائر: دار بلقيس للنشر.
5) د.محمد احمد غنيم. (2009).الضبط الاجتماعي والقانون العرفي . الجيزة: عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية.
6) د.معن خليل العمر. (2006). الضبط الاجتماعي. عمان,الاردن: دار الشروق للنشر والتوزيع.
7) زواش, ر ,2015) .ديسمبر .(جريمة استهلاك المخدرات،مجلة العلوم الانسانية.
8) سارانتاكوس, س .(2017) .*البحث الاجتماعي* .الظعاين,قطر: المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات.
9) سرايش, د .(2018) .*البحث الجامعي من الاشكالية الى المناقشة* .الجزائر: دار بلقيس للنشر.
10) صرّاح, م ,2023) .افريل 30 .(آفة المخدرات في أرقام .الجزائر.
11) عدنان أحمد مسلم, أ. ص .(2011) .*دليل الباحث في علم الاجتماع* .الرياض: العبيكان للنشر.
12) احسان محمد حسن,(2008),علم اجتماع الجريمة, عمان [الأردن] : دار وائل للنشر والتوزيع.
13) أ.علال القاشي. (2021). المنهج المقارن في البحث العلمي في ميدان الدراسات القانونية. ASJP.
14) لحرش أيوب التومي, ا. س .(2020) .دور العدالة الجنائية في الحد من الخطورة الاجرامية أثناء تنفيذ العقوبة .*المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية*.
15) مسيكة, م. ا .(2022) .مفهوم الجرائم المستحدثة وطبيعتها القانونية (الجرائم الالكترونية) .*مجلة الدراسات القانونية والسياسية*.

16) J, Garofalo, (1979) Victimization and the Fear of Crime: Departement of Justice, Chicago

17) ANDERSON, L. ,. (s.d.). Formal and Informal Sanctions. Florida States Uneversity

18) Belaid, I. (2022). الجرائم المستحدثة, ELbahith for academic studies.

19) Berthelot, J.-M. (2014, june 12). Épistémologie et sociologie de la connaissance. Cahier Internationaux de sociologie.

20) Conklin, J. E. (1971). Dimensions of Community Response to the Crime Problem. Social Problems.

21) Crime analysis. (2002, july 22).Council of Europe.

22) Erickson, J. P. (1975). Major Developments in the Sociological Study of Deviance. Annual Review of Sociology.

23) Gibbs, J. P. (1965). Norms: The Problem of Definition and Classification.American Journal of Sociology Review.

24) Gibbs, J. P. (1965). Social Control.California Press, Jstor.

25) Gibbs, J. P. (1966). Conceptions of Deviant Behavior: The Old and the New. University of California Press.

26) Gibbs, J. P. (1966, june). The Sociology of Law and Normative Phenomena. American Journal of Sociology Review.

27) Gibbs, J. P. (1968). Crime,Punishment,and Deterrence.Wiley.

28) Gibbs, J. P. (1972, march). Causation and theory construction. Social Science Quarterly.

29) Gibbs, J. P. (2014, june 12). Definitions of Law and Empirical Questions. *Law and Society Association*.

30) James M.H Gregg & Perry A. Rivikind (1977) : Introduction to analysis of crime and the criminal justice system. Washington

31) HAGEDORN, S. L. (1973). MEASURING SOCIAL NORMS.Jstor.

32) Janowitz, M. (2012). Sociological Theory and Social Control.Chicago Press.

33) Janowitz, M. (2012, august 18). Sociological Theory and Social Control.American Journal of Sociology.

34) L'actualité mondiale Un regard humain. (2022, december 8). Nations Unies.

35) Louis-Guérin, C. (2016, june 20). Les réactions sociales au crime: peur et punitivité.Association Revue Francaise de Sociologie.

36) Michael D. Wiatrowski, D. B. (2013). Social Control Theory and Delinquency. American Sociological Review.

37) Michael Hanslmaier, S. K. (2023). Chapter Title: Victimisation, Fear of Crime and Life Satisfaction.Nomos.

38) Pires, A. (1991). La réforme pénale et la réciprocité des droits.Les Presses de l'Úniversite de Montreal.

39) Pires, A. (2004). La recherche qualitative et le système pénal.

40) ROBERT, P. (2016). CRIMINOLOGIE DE LA RÉACTION SOCIALE : À UNE SOCIOLOGIE PÉNALE. *Presses Universitaires de France*.

41) Ross, :. E. (1900). Social Control. American Journal of Sociology.

42) S.Becker, H. (1966). *Outsiders : Studies in the Sociologie of Deviance* . USA: The Free Press of Glencoe .

43) Sampson, R. J. (1986). The Effects of Formal and Informal Social Control.Chicago Journals.

44) Szabo, D. (1986). *Science et crime.* Montreal: Librairie J. VRIN ,Bibliotheque criminologique.

45) Tarling, R. (1986). Statistical Applications in Criminology. The Royal Statistical Society.

46) TenHouten, W. D. (2016, June 2). Normlessness,Anomie,Emotions. Sociologival Forum.

47) The social construction of reality (1967). USA: Penguin Books.

48) Thi-Hau, M. L. (1974). Réactions sociales à la déviance. Les Presses de l'Úniversite de Montreal.

49) Weisberg, R. (2003). Norms and Criminal Law, and the Norms of criminal law scholarship . journal of criminal law & criminology.

تقارير

1) Nations Unies, (2022) : Surveillance de la prevalence de la traite des etres humains par une estimation de systemes multiples.

2) Jackson, Jonathan, Huq, Aziz Z., Bradford, Ben and Tyler, Tom R. (2013) : police legitimacy and public attitudes towards the acceptability of violence.

مو اقع انترنت

1) Trafic d'êtres humains : 1er ensemble de données de l'OIM reliant victimes et auteurs, 8 december 2022, **https://news.un.org/fr**

2) https://www.echoroukonline.com/ آفة المخدرات في أرقام , نشر في 30افريل2023 : فة-المخدرات-في-أرقام

3) https://www.echoroukonline.com/ مرعبة : الاجرام الالكتروني, نشر في 23نوفمبر2021, الإجرام-الإلكتروني-أرقام

قائمة الملاحق

الملحق 1

1) Le Quistionnaire :

1

1- جرائم الفساد

1-1 الاختلاس

(استيلاء الموظف دون وجه حق على أموال عامة أو خاصة وجدت في عهدته بسبب أو بمقتضى وظيفته)

2-1 الرشوة

(كل موظف عمومي أجنبي أو موظف في منظمة دولية عمومية، يطلب أو يقبل مزية غير مستحقة بشكل مباشر أو غير مباشر سواء لنفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر، لكي يقوم بأداء عمل او الإمتناع عن أداء عمل من واجباته)

3-1 استغلال النفوذ

(قيام الجاني باستغلال نفوذه الحقيقي او المزعوم للحصول لصاحب المصلحة على منفعة من ادارة او سلطة عامة لقاء مقابل مادي او معنوي لصالحه او لصالح الغير)

4-1 استغلال وظيفة

(نوع من المتاجرة بالوظيفة و تقوم على اساس اساءة استعمال الموظف العمومي منصبه او وظائفه عمدا من اجل اداء عمل او الامتناع عن عمل في اطار ممارسة وظائفه على نحو يخرق القوانين بغرض الحصول على منافع لنفسه او لشخص اخر)

6-1 المضاربة

(كل من أحدث بطريق مباشر أو عن طريق وسيط رفعا أو خفضا مصطنعا في أسعار السلع أو البضائع أو الأوراق المالية العمومية أو الخاصة أو شرع في ذلك)

2 جرائم الياقات البيضاء

1-2 استعمال السلطة ضد الافراد

(كل موظف في السلك الاداري او القضائي و كل ضابط شرطة و كل قائد او احد الرجال القوة العمومية دخل بصفته المذكورة منزل احد المواطنين بغير رضاه و بغير اجراءات)

2-2 تبييض الاموال

(تحويل العائد المالي الناتج من نشاط اجرامي الى اموال تظهر بشكل قانوني او مشروع بحوزة الجاني)

1

3-2 التجسس

(الدخول أو محاولة الدخول إلى الأماكن المحظورة للحصول على أشياء أو وثائق أو المعلومات أو الحصول عليها أو إفشائها أو إبلاغها دون سبب مشروع)

4- جرائم المنظمة

4-1 التهريب

(ادخال البضائع الى البلاد او خارجها منها بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها دون اداء الرسوم الجمركية و الضرائب)

4-4 جمعيات الأشرار ومساعدة المجرمين

(كل جمعية أو اتفاق مهما كانت مدته وعدد أعضائه تشكل أو تؤلف بغرض الإعداد لجناية أو أكثر)

3- جرائم الاتجار بالبشر

3-1 تهريب المهاجرين

(القيام بتدبير الخروج الغير مشروع من التراب الوطني لشخص او عدة اشخاص من اجل الحصول بصورة مباشرة او غير مباشرة على منفعة ماليه او منفعة اخرى)

3-2 الاتجار بالاشخاص

(يعد اتجارا بالاشخاص تعنيد او نقل او تنقيل او ايواء او استقبال شخص او اكثر بواسطة التهديد بالقوة و باستعمالها او الاختطاف او الاحتيال او استغلال حالة استضعاف مقابل مبالغ ماليه بقصد الاستغلال في الدعارة او التسول او الخدمة او الممارسات الشبيهة بالرق)

3-3 الاتجار بالاعضاء

(كل من يحصل من شخص على عضو من اعضائه مقابل منفعة مالية او من شخص على قيد الحياة دون الحصول على موافقة او من شخص ميت)

4-3 اختطاف الاطفال

(كل من تعمد خطف و ابعاد و اخفاء قاصر لم يكمل الثامنة عشرة او هربه)

جرائم الاتجار بالمخدرات

4-1استهلاك المخدرات

(كل شخص يستهلك او يحوز من اجل استهلاك الشخصي مخدرات او مؤثرات عقلية بصفة غير مشروعة)

4-2 ترويج المخدرات

(كل من قام بطريقة غير مشروعة بانتاج او صنع او حيازة او عرض او بيع او حصول و شراء قصد البيع او التخزين او تسليم باي صفة كانت او شحن او نقل عن طريق العبور المواد المخدرة او المؤثرات العقلية)

4-5 تسهيل الاستعمال للغير

(دفع الغير إلى تعاطي المواد المخدرة ،وتقوم الجريمة بوضع مخدرات أو مؤثرات عقلية في مواد غذائية أو في مشروبات دون علم المستهلكين او تقديم وصفة طبية صورية أو على سبيل المجاباة تحتوي على مؤثرات عقلية)

5- جرائم الكترونية

1-5 التهديد والمضايقة

(ويعود تهدد الغير إلكترونيا حيث يقوم الفاعل بارسال رسالة الكترونية للمجني عليه تنطوي على عبارات تسبب خوفا او ترويعا لمتلقيها)

2-5 الجرائم الواقعة على الأموال

(الاعتداء على ملكية مال بواسطة وسائل احتيال او خداع او قرصنة البطاقات المغنطة)

3-5 انتحال شخصية

(استخدام شخصية اخر للاستفادة من سمعته او ماله او صلاحياته)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم علم الاجتماع
المرجع رقم: 421/ق ع إ ج 2023

إلى السيد (ة): رئيس قسم علم الاجتماع والعلوم الإنسانية

إذن بالدخـــول

بعد واجب التحية والاحترام..

لغرض استكمال البحوث الميدانية لطلبة الماستر بقسم علم الاجتماع يرجى منكم السماح للطالب

بإجراء زيارات ميدانية بمؤسستكم لغرض إجراء الدراسة الميدانية لمذكرة الماستر.

الطالب1 : قصوري اسيا التخصص: علم اجتماع تربية واخرون

الطالب2 : / التخصص : /

موضوع البحث :

واقع العنف الاجتماعي لدى المراهق المتمدرس

ولي الأخير تقبلوا منا فائق التحية والاحترام.

تبسة في : 28/05/2023

الأستاذ المشرف: د/ شارف عادل

رئيس القسم

المؤسسة المستقبلة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
MINISTRY OF HIGHER EDUCATION AND SCIENTIFIC RESEARCH
جامعة العربي التبسي، تبسة
LARBI TEBESSI UNIVERSITY, TEBESSA

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
Faculty of Humanities and Social Sciences

قسم علم الاجتماع

تصريح شرفي

بالالتزام بالأمانة العلمية لإنجاز البحوث

ملحق القرار رقم933المؤرخ في 2016/02/20

أنا الممضي أسفله:

الطالب(ة): نصرين آية

صاحب(ة) بطاقة التعريف الوطنية أو رخصة سياقة رقم: 401430848

الصادرة بتاريخ: 2022/04/14 عن دائرة/بلدية: تبسة

المسجل في السنة الثانية ماستر تخصص: علم اجتماع الجريمة والانحراف

والمكلف بإنجاز مذكرة ماستر بعنوان: دور الخلل الاجتماعي في الجرائم المستحدثة دراسة ميدانية

إشراف الأستاذ(ة): شارف حمادي

أصرح بشرفي أنني إلتزمت بالتقيد بالمعايير العلمية والمنهجية والأخلاقية المطلوبة في انجاز البحوث الأكاديمية وفقا لما نص عليه القرار رقم 933المؤرخ في 2016/07/20 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

تبسة في: 07 جوان 2023

إمضاء المعني بالأمر

07 جوان 2023